


حدود العقاب

ما بعد الدولة الإسلامية: تحقيق التوازن بين المساءلة والمصالحة في العراق
العراق: دراسة حالة



مارا ريف肯

ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية: تحقيق التوازن بين المسائلة والمصالحة في العراق

المؤلفة

تتوجه المؤلفة بالشكر إلى أليزابيث وود، وأونا هاثوي، وإلين لوست، وجيسون ليال، وكريستين كاو لتجيئاتهم حول تنفيذ الأبحاث والمسوح الميدانية؛ ومارك فريمان، وسيوبان أونيل، كالي صالح على ملاحظاتهم على مسودة سابقة من هذا البحث؛ وأولغا آيمريتش، وأسامه غريزي، وضياء مهدي، وجاكلين باري، وكريستين فان دن تورن، وبليسيس ويلي وذلك لمشاركتهم السخية بعلاقاتهم وخبراتهم؛ وهالان إبراهيم على مساعدته المتميزة في إجراء البحث في العراق.

صورة الغلاف

العراق. بغداد. 2016. في أعقاب قيام تنظيم الدولة الإسلامية بتصف حي الكرادة ذو الأغلبية الشيعية في وسط بغداد. © صور باولو بيلغرن/ماغنوم بدعم من مركز بوليتزر

مارا ريفكن مرشحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية في جامعة بيل وحاصلة على زمالة بحثية في القانون الإسلامي والحضارة الإسلامية في كلية الحقوق في جامعة بيل، التي حصلت فيها على إجازة في الحقوق. تتناول أبحاثها عمليات بناء الدولة، وسن القوانين، والحكومة التي تقوم بها المجموعات المسلحة، مع التركيز حالياً على حالة ما يعرف بالدولة الإسلامية.

تعمل خلال العام الدراسي 2017-2018، على جمع البيانات اللازمة لأطروحتها في تركيا والعراق بدعم من معهد السلام الأميركي بمدحنة من مؤسسة جيننغر راندولف. مارا عضو في نقابة محامي نيويورك وتعمل أيضاً على مشاريع بحثية تتعلق بالمكانة القانونية للمدنيين الذين يعيشون في مناطق خاضعة لسيطرة مجموعات إرهابية. وهي تقود حالياً برقاً بحثياً حول سوريا لصالح دراسة تجريها جامعة الأمم المتحدة حول الأطفال في حالات العنف المفرط. لقد نشرت أعمالها الأكاديمية في دورية المراجعة السنوية للقانون والعلوم الاجتماعية، ودليل أكسفورد للقانون الإسلامي، وفي دورية جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس للقانون الإسلامي والقانون في الشرق الأدنى، بين دوريات أخرى. قبل التحاقها بالدراسات العليا، كانت زميلة مبتدئة في مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي (برنامج الشرق الأوسط) وزميلة على منحة فلبرait في الأردن وعمان. حاصلة على إجازة في العلوم السياسية واللغة العربية من كلية سوارثمور.

© جامعة الأمم المتحدة. جميع الحقوق محفوظة.

ISBN: 978-92-808-9080-8

شكر وتقدير

جمعت المادة بدعم من وكالة المساعدات في الحكومة البريطانية؛ أما الآراء المعبّر عنها فهي آراء المؤلفة.

مقدمة

تنظيم الدولة الإسلامية هو مجموعة جهادية سنية سيطرت على مساحات واسعة في العراق وسوريا بداية من العام 2013 في محاولة لتأسيس "خلافة" تشبه الدولة رُغم أنها تقوم على نموذج الحكم الإسلامي الذي أسسه النبي في القرن السادس.¹ على عكس بعض الجماعات المسلحة المهمة أساساً بالعنف وال الحرب، فإن أيديولوجية تنظيم الدولة الإسلامية تتمحور حول عمل الدولة وحكم المدنيين.² في أوج توسيع التنظيم في أواخر العام 2014، كان يسيطر – ويحكم بدرجات متغيرة – 20 مدينة عراقية رئيسية يسكنها أكثر من خمسة ملايين نسمة.³ في هذه المدن، لم يحتكر تنظيم الدولة الإسلامية المقاتلين المجندين والمدربين وحسب، بل أدار مؤسسات تقديم خدمات ومساعدات إنسانية مثل المدارس، والمستشفيات والبلديات. واجه الموظفون المدنيون العاملون في الجهاز البيروقراطي لتنظيم الدولة الإسلامية ضغوطاً لمبايعة التنظيم وكانوا وظيفياً جزءاً من قوة العمل التابعة له، لكن بشكل عام لم يحملوا الأسلحة أو يشاركون في أداء الوظائف العسكرية. العديد من السكان المدنيين في المناطق الخاضعة لتنظيم الدولة الإسلامية وأقارب أعضاء التنظيم لم يكن لديهم خيار سوى التعاون معه، لأن معارضته ترقى إلى "الردة" وعقوبتها الإعدام. عندما انسحب تنظيم الدولة الإسلامية من مناطق عراقية في العام 2017، ترك خلفه سكاناً تعتبرهم السلطات العراقية بشكل عام متواطئين مع الإرهاب. وتواجه الحكومة العراقية حالياً تحدياً هائلاً في إعادة إدماج هؤلاء السكان في المجتمع العراقي، لكنها اتبعت في قيامها بذلك مقاربة ثقيلة الولادة لا تميز بين التعاون الطوعي وغير الطوعي مع التنظيم، وبين الجرائم الأكثر خطورة والجناح الأقل خطورة. يبدو أن هذه المقاربة، التي ينظر إليها على نطاق واسع على أنها عقاب جماعي للسنة، تولد مظالم جديدة من شأنها أن تغذي ظهور ما يتوقع العديد من المحللين أن يكون نسخة ثانية من الدولة الإسلامية أو "الدولة الإسلامية 2".

اعتقلت الحكومة العراقية أكثر من 19,000 شخص بتهم ذات علاقة بالإرهاب – معظمها يتعلق بتنظيم الدولة الإسلامية – وأدانت ما لا يقل عن 8,861 شخصاً منذ العام 2013. من بين هؤلاء، حكم على ما لا يقل عن 3,130 شخصاً بالإعدام على تهم تتصل بالإرهاب، وقد تم إعدام ما لا يقل عن 250 شخصاً منهم.⁴ رغم أن القانون الدولي يحظر تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث، فإن رئيس وزراء العراق أشار إلى أن المعتقلين بسن السادسة عشرة وما فوق يمكن أن يتلقوا عقوبة الإعدام.⁵ لقد أثار الإيقاع السريع لهذه المحاكمات – التي لم تتجاوز مدة بعضها عشر دقائق وبمعدل إدانة بلغ 98%.⁶ مخاوف بشأن اتباع الإجراءات القانونية. إضافة إلى السياسات العقابية في محاربة الإرهاب التي تطبقها السلطات الرسمية التابعة لحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان،⁷ فإن المدنيين عرضة للمعاقبة خارج الإطار القضائي من قبل مواطنين عاديين ومليشيات. إن عمليات القتل الانتحاري للمشتبه بارتباطهم بالتنظيم أو المتعاطفين معه واسعة الانتشار،⁸ يتم تنفيذها أحياناً من قبل أفراد كانوا شخصياً صحيحاً للتنظيم.

طرحت استعادة الموصل في العام 2017 ومدن أخرى كان يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية سابقاً عدة أسئلة صعبة. كيف تستطيع السلطات العراقية وسلطات حكومة إقليم كردستان التمييز بدقة وإنصاف بين أعضاء التنظيم الذين يشكلون تهديداً حقيقياً على الأمن الوطني، من جهة، والمدنيين الذين كانوا ببساطة يعيشون ويعملون في المناطق الخاضعة لسيطرته، من جهة أخرى؟ كيف يمكن إعادة بناء الثقة في مجتمعات متعددة الأديان والإثنيات يكون السنة فيها مصدراً للخوف والاستياء بسبب تعاملهم الفعلي أو المفترض مع تنظيم الدولة الإسلامية؟ ما هي الاستراتيجيات المتوفرة لوضع حد لحلقات العنف والانتقام؟ وأخيراً، بالنظر إلى أن المقاربة المهيمنة حالياً السكان الذين كانوا تحت حكم التنظيم أو مرتبطين به كانت عقابية بدرجة كبيرة، هل هناك أي إطار لعدالة انتقالية بديلة يمكن أن تسمح بالغفو عن الأشخاص غير المتهمين بجرائم خطيرة؟ في حين أن المهم أن يخضع أعضاء التنظيم للمساءلة عن جرائمهم، فإن العديد من السنة العرب المرتبطين به بشكل غير وثيق يُتهمون ويعاقبون عن جرائم لم يرتكبواها شخصياً.

هذا التقرير منظم على النحو الآتي: الجزء الأول يصف المنهجية، والجزء الثاني يقدم لمحة عامة عن ديناميكيات الصراع في العراق، والجزء الثالث يقدم النتائج الأولية لمسح شمل 1,409 مواطنين في الموصل دراسة حالة للحياة تحت حكم تنظيم الدولة الإسلامية وما أعقبه، والجزء الرابع يحل المقاربات الراهنة قضية المساءلة في العراق وبيعاتها، والجزء الخامس يختتم بتوصيات باتباع مقاربات بديلة.

1. المنهجية

يعد فهم تجارب وموافق العراقيين الذين وقعوا شخصياً تحت حكم تنظيم الدولة الإسلامية، وكذلك آراء معندين وصناع سياسات آخرين، خطوة أولى مهمة في عملية تصميم سياسات قائمة على الأدلة ستنسر تحقيق الاستقرار وإعادة الاندماج للمناطق التي تمت استعادتها من التنظيم. ولتحقيق هذه الغاية، يستند هذا التقرير إلى عمل ميداني ومقابلات أجريت في العراق في نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر 2017. تم إجراء البحث في بغداد، وأربيل، والموصل، ومخيم للنازحين قرب الحويجة (الحاج علي)، وتلکيف، مقر محكمة مكافحة الإرهاب التي أنشأتها الحكومة العراقية لمحاكمة العدد الكبير من أعضاء التنظيم المزعومين المحتجزين في محافظة نينوى. يضم الأشخاص الثمانية والأربعين الذين أجريت مقابلات معهم ثمانية محامين أو أساتذة قانون، وتسعة قضاة ومدعين عاملين، وتسعة من أفراد أسر أعضاء في تنظيم الدولة الإسلامية (زوجات وأمهات). كما شمل البحث ملاحظات على محكمتين لأعضاء مزعومين في التنظيم في محكمة تلکيف وملحوظات على جلسة مصالحة قبلية في بغداد - حضرها ممثلو 30 قبيلة من محافظة الأنبار - نظمت لمناقشة القضايا الاجتماعية، والقانونية والأمنية الناجمة عن استعادة المناطق من التنظيم. يتم الاستشهاد بالأشخاص الذين أجريت مقابلات معهم من المرتبطين بالتنظيم أو من المناطق التي كان يسيطر عليها دون ذكر أسمائهم الحقيقة، وأعطوا أسماء مستعارة من أجل حمايتهم.⁹

إضافة إلى الأدلة النوعية التي تم الحصول عليها من المصادر الواردة أعلاه، يحتوي التقرير نتائج كمية من مسح واسع النطاق شمل 1,409 أشخاص من سكان الموصل، وهو جزء من أطروحة المؤلفة لنيل درجة الدكتوراه. بصفتها ثاني أكبر مدينة في العراق بعد بغداد وعاصمة الدولة الإسلامية بحكم الأمر الواقع خلال مدة ثلاثة سنوات، ونصف من سيطرة التنظيم عليها، فإن المدينة تقع في مركز النقاشات الدائرة حالياً حول المسائلة، والمصالحة، وإعادة الاعمار. أجري المسح في آذار/مارس 2018 من قبل مؤسسة بحثية عراقية محترمة هي المعهد المستقل لدراسات الإدارة والمجتمع المدني، الذي أجرى سابقاً مسوح البارومتر العربي والقيم العالمية في العراق. أخذت العينة من 47 حياً اختيرت عشوائياً في شرق وغرب الموصل. تعمّد المسح، من خلال أسئلة الفلترة، حصر العينة بالعراقيين العرب السنة البالغين. بالنظر إلى هجرة أعداد كبيرة من الموصل من غير السنة وغير العرب (بسبب الاضطهاد على يد تنظيم الدولة الإسلامية)، فإن أعداد من شملهم المسح والذين ينتمون إلى هذه المجموعات كان أصغر مما يمكن من الخروج باستنتاجات حول الشرائح السكانية الأكبر التي ينتمون إليها. يقدم الجزء الثالث من هذا التقرير بعض النتائج الأولية لمجموعة مختارة من الأسئلة ذات الصلة من المسح الأكبر فيما يتعلق بـ (1) تجارب من شملهم المسح مع حكم وعنف الدولة الإسلامية، (2) تجاربهم مع الحكومة العراقية - سواء حالياً أو قبل وصول تنظيم الدولة الإسلامية في حزيران/يونيو 2014، (3) الهويات والمؤسسات القبلية، (4) الأذى الذي تعرضوا له خلال معركة الاستيلاء على الموصل. كما شمل المسح تجربتين متضمنتين في البحث صممتهما د. كريستين كاو، زميلة أبحاث ما بعد الدكتوراه في جامعة غوتبيرغ، تقييم تفضيلات من شملهم المسح بالنسبة للعقاب، والصفح، وإعادة إدماج أشخاص افترضيين تعاونوا بدرجات متفاوتة مع تنظيم الدولة الإسلامية - على سبيل المثال - مثل دافعي الضرائب، أو الزوجات، أو المقاتلين، أو الطهاء، أو عمال التنظيف.¹⁰ تشير التجارب الأولية لهذه التجربة إلى أن العديد من سكان الموصل يفضلون استجابات أقل عقابية حيال الأشخاص الذين كانوا مرتبطين بالتنظيم من غير المقاتلين مما يسمح به قانون مكافحة الإرهاب الحالي في العراق.

2. لمحة عامة عن العنف

تشكل معركة الدولة العراقية والتحالف الذي تقوده الولايات المتحدة ضد تنظيم الدولة الإسلامية المرحلة الأحدث فقط في تاريخ طويل من الصراعات العنيفة التي تشمل اضطهاد الرئيس الأسبق صدام حسين للأكراد، والشيعة والمعارضين خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات، وغزو الولايات المتحدة للعراق عام 2003 والإطاحة بحكومة صدام حسين، وما تلا ذلك من ظهور معارضة مسلحة مدفوعة من القاعدة ضد الاحتلال الأميركي. لقد تكشف انهيار وانسحاب تنظيم الدولة الإسلامية إلى سوريا في العام 2017 في سياق هذه الصراعات التي كانت موجودة أصلاً - والتي لم تتم تسويتها في بعض الحالات - لكنه يطرح أيضاً تحديات جديدة تتبع من الهيكلية التنظيمية الفريدة للتنظيم وتعلقه في بناء دولة. رغم أن التنظيم لم يعد يسيطر على مناطق في العراق، فإن البلاد تواجه خطر إعادة تفعيل الصراعات القديمة وظهور صراعات جديدة، خصوصاً على المناطق المتنازع عليها.¹¹

إن الصراعات الصغيرة بين الأفراد، والمجتمعات المحلية والدولة مهمة جدًا في العراق، حيث إن للمجموعات المهمشة تاريخياً مظالم قديمة تسبّب ظهور تنظيم الدولة الإسلامية بعقود. وجدت بعض المجموعات، خصوصاً الأكراد، في الصراع مع التنظيم فرصة لإعادة طرح مطالب كانت موجودة من قبل بحقها بالمناطق المتنازع عليها.¹² الصراعات الصغيرة موجودة ليس فقط بين المجموعات بل أيضاً بين الأفراد. على المستوى الفردي، استخدم بعض العراقيين ديناميكيات الصراع لانتقام من أعداء شخصيين باتهمهم - دون حق في كثير من الأحيان - بالانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية أو بدعمه.¹³ مسؤول في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حدد النزاعات على الملكية بوصفها القضية الأكثر إلحاحاً في حقبة ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية في مدينة يثرب العراقية، حيث يقوم بعض السكان "بتوجيه اتهامات زائفة لآخرين بالانضمام إلى التنظيم كذرع للاستيلاء على أراضيهم".¹⁴ رغم انتهاء صراع الحكومة العراقية مع التنظيم في الوقت الراهن - ورغم أن الكثيرين يذرون من احتمال قيام "الدولة الإسلامية 2" - فإن العنف وعدم الاستقرار اللذان سادا على مدى السنوات الماضية غالباً صراعات أخرى ما تزال بحاجة للتسوية.

صعود وسقوط تنظيم الدولة الإسلامية

لتنظيم المعروف حالياً بالدولة الإسلامية جذور عميقه في العراق، حيث نشأ من بقايا تنظيم القاعدة في العراق، وهو تنظيم جهادي سني تأسس في العام 2004 في أعقاب غزو الولايات المتحدة، الذي مهد الطريق لهيمنة الشيعة في بغداد وتهميشه الأقلية السننية التي كانت قوية في الماضي. في العام 2006، أعلن عناصر في تنظيم القاعدة في العراق تشكيل تنظيم منفصل عنها هو تنظيم الدولة الإسلامية في العراق. في العام 2010، انتخب أبو بكر البغدادي زعيماً للدولة الإسلامية في العراق بعد مقتل سلفه في العمليات الأميركية - العراقية المشتركة. وظل البغدادي يقودها مع تحولها إلى الدولة الإسلامية. في العام 2011، وعندما كان العالم يراقب تطورات الربيع العربي، كان البغدادي قد شرع بهدوء بتوسيع نفوذه تنظيم الدولة الإسلامية داخل العراق، مستغلًا مظالم السكان السنة المحليين الذين شعرووا بالتهميشه بسبب السياسات الطائفية لرئيس الوزراء (الشيعي) نوري المالكي. كما بدأ أيضاً بالتوسيع خارج العراق، وفي تموز/يوليو من ذلك العام، أرسل أعضاء في التنظيم إلى سوريا للشروع في بناء قاعدة للعمليات هناك. وفي هذه الأثناء، نفذ التنظيم في العراق تغيرات وثمان هجمات رئيسية على السجون وإطلاق سراح من فيها، حيث أطلق سراح مئات الجهاديين الذين كانوا محتجزين في السجون العراقية.

بحلول آذار/مارس 2013، ومع تصاعد الحرب الأهلية في سوريا، سقطت الرقة في يد المعارضة وعدد مجموعات مسلحة، بما فيها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق، بدأت بالقتال لإحكام السيطرة على المدينة. في النهاية، انتصر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسرعان ما توسع إلى مناطق أخرى في سوريا والعراق، وبات من الواضح أن هذا لم يكن ببساطة تنظيماً عسكرياً، بل تنظيماً يحاول أن يصبح شيئاً يشبه الدولة - كما كان اسم التنظيم يشير دائماً. بحلول هذا الوقت، كان التنظيم يدير جملة من المؤسسات الشبيهة بمؤسسات الدولة مصممة للحكم، ونشر العقيدة، وجمع الموارد من المدنيين الذين يعيشون في مناطقه بما في ذلك المحاكم، والشرطة الدينية، وفرض الضرائب. بحلول أواخر العام 2013، كان البغدادي قد انقلب من العراق إلى سوريا وأعاد تسمية التنظيم بـ"الدولة الإسلامية في العراق وسوريا" ليعكس تطلعاته في السيطرة على الأرض. في هذا الوقت تقريباً، قطعت القاعدة رسمياً علاقتها بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا على خلفية خلافات أيديولوجية واستراتيجية عديدة. رغم خسارته لدعم القاعدة، استمر تنظيم الدولة الإسلامية بالاستيلاء على المزيد من المناطق في سوريا والعراق وحقق انتصارات رئيسية في تكريت والموصل في حزيران/يونيو 2014. بعد ذلك بفترة وجيزة، أعلن تنظيم الدولة الإسلامية تأسيس "خلافة" وغير اسمه مرة أخرى إلى "الدولة الإسلامية"، وأسقط الإشارة إلى سوريا والعراق، مشيراً بذلك إلى اعتزامه تأسيس خلافة عالمية تتجاوز ما تعتبره حدوداً مصطنعة فرضها الغرب.

في حزيران/يونيو 2014، دخلت إيران الصراع بإرسالها 2,000 مقاتل لدعم القوات العراقية.¹⁵ وبحلول آب/أغسطس 2014، كانت إيران تقدم أيضاً الأسلحة للقوات الكردية (البشمركة) لدعمها في معركتها ضد الدولة الإسلامية،¹⁶ التي كانت قد تقدمت إلى مسافة 25 ميلاً من عاصمة حكومة كردستان في أربيل.¹⁷ وبدعوة من الحكومة العراقية دخلت الولايات المتحدة الصراع أيضاً في آب/أغسطس 2014 بشنها ضربات جوية على أهداف للدولة الإسلامية، وإلقاءها للمساعدات الإنسانية لآلاف الإيزيديين،¹⁸ وهم أقلية دينية هربت من هجمات الإبادة

الجماعية التي شنها تنظيم الدولة الإسلامية على جبل سنجار، وبإعطاء الأسلحة للبشمركة الكردية. ردًا على سقوط الموصل في حزيران/يونيو 2014 وقع رئيس الوزراء نوري المالكي قراراً بتشكيل قوات الحشد الشعبي¹⁹ وهي مظلة تضم ما لا يقل عن 50 50 مليشيا شيعية في معظمها – بعضها يحظى بدعم قوي من إيران – شكلت مكملاً للقوات المسلحة العراقية النظامية. تقواوت التقديرات بشأن حجم قوات الحشد الشعبي، التي توصف بأنها "الجيش الثاني" في العراق²⁰ ما بين 60,000²¹ و140,000²². بالمقارنة، فُدر عدد أفراد الجيش العراقي النظامي (باستثناء الشرطة) في العام 2014 بنحو 250,000، والبشمركة الكردية بما يتراوح بين 80,000²³ و190,000²⁴. حينذاك، كان يعتقد أن لدى تنظيم الدولة الإسلامية ما بين 7,000²⁵ و10,000²⁶ مقاتل بين العراق وسوريا. في العام 2016، أصدر البرلمان العراقي قانوناً دمج فيه قوات الحشد الشعبي في القوات الوطنية ووضع قادتها تحت سلطة رئيس الوزراء.²⁷ إلا أن قوات الحشد الشعبي ما تزال مستقلة إلى درجة كبيرة من الناحية العملية.²⁸ لقد لعبت قوات الحشد الشعبي دوراً حاسماً في استعادة الأرضي من تنظيم الدولة الإسلامية، لكنها تتهم بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان خلال هذه العملية، بما في ذلك التهجير القسري للسكان السنة المحليين وتفيذ إعدامات خارج الإطار القضائي لأشخاص انهموا بارتباطهم بتنظيم الدولة الإسلامية.

بحلول العام 2016، اتضح أن تنظيم الدولة الإسلامية كان قد توسع فوق طاقته بالاستيلاء على أراضٍ أوسع مما يمكنه حكمها والدفاع عنها بشكل فعلي. على مدى العام الماضي، خسر التنظيم جميع المدن الرئيسية التي كان يسيطر عليها في العراق، وفي وقت كتابة هذا البحث كان في طور الانسحاب إلى زاوية تزداد انكماشاً في سوريا. رغم أن الحكومة العراقية أعلنت رسمياً الانتصار على التنظيم في كانون الأول/ديسمبر 2017²⁹، فإن الأضرار الجانبية الهائلة، والدمار، والنزوح التي تسببت بها أكثر من ثلاثة سنوات من العنف تطرح جملة من التحديات الجديدة والمثيرة للقلق. أولاً، تصاعد الصراع ضد تنظيم الدولة الإسلامية في سياق تاريخ طويل من النزاعات الإثنية – الطائفية التي لم تتم تسويتها والتي أعيد تفعيلها الآن. ثانياً، لقد أعادت الوصمة التي فرضت دون تمييز على جميع الأشخاص المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية – سواء كمقاتلين، أو موظفين مدنيين، أو كأفراد أسر، أو مجرد سكان في المناطق التي سيطر عليها التنظيم – أعادت استعادة الثقة والتواصل الاجتماعي في المناطق التي تمت استعادتها من التنظيم. ثالثاً، من شأن العقاب الجماعي الذي فرضته قوات الأمن العراقية على السنة الذين عاشوا في المناطق التي سيطر عليها التنظيم وفشلوا في معالجة المظالم السياسية والاقتصادية التي أسهمت في نشوئه في المقام الأول أن تغذي ظهور تمرد مسلح جديد. تخاطر جميع هذه التحديات الجديدة والناشئة بزرع بذور صراع مستقبلي ينبغي أخذها في الحسبان في أي استراتيجية عراقية للاحتجاز المهزيمة بتنظيم الدولة الإسلامية وفي الوقت نفسه المساهمة في تأسيس مرحلة انتقالية مستدامة بعيدة عن الصراعات.

أهمية سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية على الأرض

لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية على الأرض مصادر مهمه لعمليات إعادة الاندماج، وتحقيق الاستقرار، والمساءلة في مرحلة ما بعد الصراع لأن السلطة القسرية التي فرضها التنظيم على المدنيين الذين يعيشون على أراضيه جعلت من الصعب على السلطات التمييز بين التعاون الطوعي وغير الطوعي معه. بعض سكان المناطق التي سيطر عليها التنظيم تعاونوا معه لأنهم يدعمونه فعلًا – سواء لأسباب أيديولوجية أو انتهازية – لكن كثيرين آخرين (وربما معظمهم) تعاونوا معه فقط لأن مقاومته كانت تعاقب بالقتل، وبالتالي كانت دون جدوى. في كثير من الأحيان، لم تكن مغادرة هذه المناطق خياراً بسبب التكاليف الباهظة لإعادة الاستقرار في مكان آخر أو لأن التنظيم في النهاية حظر السفر والهجرة إلى خارج مناطقه. رغم ذلك، فإن العراقيين الذين ظلوا في المناطق التي سيطر عليها التنظيم بدلاً من الهرب إلى مخيمات النازحين أو إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة ("الباقون") يقابلون بالخوف والاستياء من قبل "المغادرين" – أولئك الذين تمكروا من الهرب.²⁷ أحد الأكراد السنة المهرجين داخلياً عبر عن هذه المشاعر قائلاً: "كل [تنظيم الدولة الإسلامية] خط أحمر، بما في ذلك أولئك الذين لم يقاتلوا معه لكنهم لم يعارضوه وعاشوا معه".²⁸ رغم أن العديد من سكان المناطق التي سيطر عليها التنظيم كانوا يعارضونه وكانوا فقط يلتزمون بسياسات لأسباب تتعلق بالمحافظة على بقائهم، ثمة افتراض واسع الانتشار – بين صناع السياسات والعديد من المواطنين العراقيين – أن أولئك الذين عاشوا لسنوات تحت حكم التنظيم في مدن مثل الموصل جميعهم متواطئون في جرائمهم.²⁹ هذا الافتراض الخاطئ – أي مجرد الإقامة في منطقة يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية

يشكل فعلاً من أفعال الدعم – ترتب عليه تطبيق قوانين وسياسات مكافحة إرهاب شاملة يعتبرها العديد من المدنيين العراقيين شكلاً من أشكال العقاب الجماعي.

وصم المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية وفرض العقوبة خارج الإطار القضائي

لقد أصقت الوصمة بالأفراد المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية – سواء كانوا مقاتلين، أو موظفين مدنيين، أو أفراد أسر، أو مجرد سكان في المناطق التي سيطر عليها التنظيم – وعوّقوا من قبل المجتمعات المحلية، والسلطات القبلية والدولة والقوات المتحالفه معها. عانى العديد من العراقيين من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان على يد التنظيم ومن المفهوم أن يشعروا بأنهم تعرضوا للخيانة وأنهم مهددون من قبل العرب السنة الذين تعاملوا معه. وهذا ينطبق بشكل خاص على الأقلية الإثنية والدينية مثل الإيزيديين، الذين كانوا يُقتلون بشكل جماعي ومنهجي ويُستعبدون من قبل تنظيم الدولة الإسلامية على ناطق عرّفته الأمم المتحدة بأنه إبادة جماعية.³⁰ ناشط إيزيدى شرح قائلاً: "رغم ما كان يربطنا من علاقات جيدة معهم (العرب السنة) من قبل، فإننا لم نعد نستطيع العيش معهم".³¹ الباحث ديف فان زونن، الذي يعمل في أربيل، التقى بـإيزيديين قالوا إن الأفراد الضالعين في جرائم تنظيم الدولة الإسلامية ينبعون منهم مناطقهم "لما لا يقل عن أربعة أجيال" كي يكون التعايش ممكناً في المستقبل البعيد.³² عمليات القتل الانقامية لمن يُشكّ بارتباطهم بتنظيم الدولة الإسلامية أو المتعاطفين معه واسعة الانتشار،³³ ويرتكبها أشخاص وقعوا شخصياً ضحية للتنظيم، على سبيل المثال، انحرفت مليشيات إيزيدية في عمليات انتقامية ضد عرب سنة اعتقاد أنهم شاركوا في حطف واستعباد نساء إيزيديات.³⁴

الموظفون المدنيون لدى تنظيم الدولة الإسلامية

لا تقتصر الملاحقة القانونية على مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية بل تطال أيضاً الموظفين المدنيين في جهازه البيروقراطي - بما في ذلك دوائر الصحة، والزراعة، والتعليم، والخدمات البلدية - بتهم الإرهاب، رغم أن الأغلبية الساحقة منهم يدعون أنهم لم يتلقوا أي تدريب عسكري أو يحملوا سلاحاً. العديد من هؤلاء الأشخاص موظفون في القطاع العام كانوا يعملون في مؤسسات حيوية - مثل المستشفيات ومديريات الصحة والنظافة العامة - عندما سيطر التنظيم على مدنهم في العام 2014. عندما استولى التنظيم على مؤسسات القطاع العام هذه - وعلى جداول رواتبها - ظل العديد من الموظفين في وظائفهم السابقة، سواء لأنهم لم يكن بإمكانهم تحمل تكاليف المغادرة؛ حيث ضغط التنظيم عليهم للاستمرار في العمل؛ أو ببساطة لأنهم لم يكن هناك غنى عن الخدمات الحيوية التي كانوا يقدمونها للمحافظة على بقاء السكان المدنيين. الآن، تجري معاقبة موظفي القطاع العام هؤلاء قانونياً واقتصادياً. طبقاً لأحلام اللامي، نقيبة المحامين العراقيين، فإن القضاة والمدعين العاملين لا يميزون بين الأشخاص الذين انضموا طوعاً إلى تنظيم الدولة الإسلامية وأولئك الذين أجبروا على الانضمام بسبب السيطرة الكاملة للتنظيم على الاقتصاد في المناطق التي استولى عليها: "في هذه المناطق، كان داعش (تنظيم الدولة الإسلامية) هو الموظف الوحيد. ولذلك ينبغي أن نتحلى ببعض التعاطف والفهم حيال الأشخاص الذين عملوا في الجهاز البيروقراطي لداعش للمحافظة على بقائهم وإعالة أسرهم".³⁵

خلال البحث الميداني الذي أجرته المؤلفة في الموصل في نيسان/أبريل 2017، اشتكي مدير مدرسة ابتدائية في حي تمت استعادته من تنظيم الدولة الإسلامية قبل سبعة أشهر من أن الحكومة العراقية لم تكن قد استأنفت دفع رواتب أي مدرسين أو إداريين في مدارس الموصل.³⁶ يُطلب من المدرسين، كغيرهم من موظفي القطاع العام الذي عملوا في الجهاز البيروقراطي لتنظيم الدولة الإسلامية، أن يخضعوا لعملية تدقيق وتحقق طويلة لإثبات أنهم لم ينضموا إلى التنظيم ولم يدعموه. ويُخضع موظفو المستشفيات، ومن فيهم الأطباء، لنفس إجراءات التحقق ويعرّمون من الحصول على تصاريح أمنية بسبب عملهم السابق لدى التنظيم.³⁷

"الباكون"

لقد ولدت عودة وإعادة إدماج آلاف النازحين إلى المناطق التي استعيدها من تنظيم الدولة الإسلامية توّرات جديدة داخل المجتمعات التي انقسمت بين مؤيدين ومعارضين للتنظيم، وكذلك أولئك الذين حاولوا البقاء على الحياد. في نينوى وحدها، عادت 78,000 أسرة إلى مناطقها الأصلية في حين أن 290,000 أسرة أخرى كانت ما تزال نازحة بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2017.³⁸ في كانون الثاني/يناير 2018، ذكرت المنظمة الدولية للهجرة أن عدد

العراقيين الذين يعودون إلى مواطنهم الأصلية (3.2 مليون نسمة) تجاوز عدد النازحين (2.6 مليون) للمرة الأولى منذ بداية الصراع ضد تنظيم الدولة الإسلامية.³⁹ أحد خطوط التماس الاجتماعية التي نجمت عن ذلك هو ذاك القائم بين "المغادرين" و "الباقين" – أولئك الذين كانوا لعدة سنوات تحت حكم التنظيم ويفترض الآن على نطاق واسع (و غالباً بشكل خاطئ) أنهم تعاملوا معه ودعموه. أحد سكان الموصل شرح قائلاً: "يفترض الناس أن كل من ظل في الموصل [بعد حزيران/يونيو 2014] عضو في تنظيم الدولة أو داعم له، لكن العديد منا كانوا ضحايا".⁴⁰ مدير مدرسة في قرية حوض ستة قرب الحويجة قال: "رغم أن ستة رجال فقط كانوا قد انضموا إلى تنظيم الدولة، فقد بات ينظر إلى كل سكان القرية بشك وعدم ثقة: "عولمنا كما لو أنتا داعش، أيضاً، ولسنا عراقيين حقيقيين. في أذهان الجميع، بما في ذلك الحكومة ووسائل الإعلام، الأمر بسيط: الحويجة [داعش]."⁴¹ بالنظر إلى أن معظم أولئك الذين ظلوا في المناطق التي سيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية كانوا مسلمين سنة وأغلب أولئك الذين غادروا كانوا من الشيعة أو من الأقليات الدينية والإثنية الأخرى التي اضطهدتها التنظيم، فإن عودة هؤلاء "المغادرين" غدت التوترات الطائفية. في بعض المناطق المختلطة ديموغرافياً، بما في ذلك يثرب في صلاح الدين، طالب السكان الشيعة ببناء جدران لإنقاصه السنة من أحياه معينة.⁴²

أفراد الأسر

يشكل أقارب الأعضاء في تنظيم الدولة الإسلامية مجموعة اجتماعية أخرى أصبحت هدفاً للانتقام والعنف خارج الإطار القضائي تمارسه قوات الأمن العراقية ومدنيين آخرين. تعد صلات القرابة بأعضاء التنظيم أساساً كافياً للانتقام حتى لو لم يرتكب هؤلاء الأقارب شخصياً أي جرائم. يتمثل أحد المبادئ الرئيسية لقانون القبلي، الذي يحظى بالنفوذ في العراق – خصوصاً في المناطق التي تضعف فيها سلطة الدولة – في تحميل المسؤولية الجماعية للأسرة أو قبيلة مرتكب الجريمة. ويسمح هذا القانون بتحميل المسؤولية بالنيابة لأقارب أحد أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية عن الجرائم التي ارتكبها العضو شخصياً.⁴³ ونتيجة لذلك، فإن النساء والفتيات اللاتي تزوجن من أعضاء التنظيم – وأطفالهن – يواجهن في كثير من الأحيان صعوبة في العودة إلى مجتمعاتهن السابقة بعد توقيف الصراع، حتى لو كان أزواجاً هن أو آباءهن قد قتلوا أو كانوا مفقودين. في مخيم الحاج على العراقي للنازحين، قالت أرامل أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية اللاتي جرت مقابلتهن في كانون الأول/ديسمبر 2017 أنهن يأملن بالبقاء في المخيم بشكل نهائي لأنهن يعتقدن بأنهن سيكن وأطفالهن أكثر أماناً هناك مما في بيتهن السابقة في الحويجة، حيث يكون أفراد أسر أعضاء التنظيم عرضة للعنف الانتقامي. إحدى أرامل عضو في التنظيم، التي هوجم منزل شقيقها في قريتهم قرب الحويجة بالقابل اليدوية نتيجة علاقته الأسرية بالتنظيم، قالت: "أخشى أنني إذا عدت، فإن جيراني سيقولونني وأنا نائمة".⁴⁴ في مناطق أخرى، يسمح لأقارب المهجريين من أعضاء التنظيم بالعودة إلى بيتهم السابقة لكن فقط شريطة دفعهم "الدية" لضحايا التنظيم.⁴⁵ أحد موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قدر أن 5% فقط من النازحين هم من "أسر تنظيم الدولة الإسلامية".⁴⁶ و 95% لا علاقة لهم بالتنظيم. رغم ذلك، ففي العديد من المناطق، تلخص الوصمة جماعياً بالنازحين ولا يوثق بهم.⁴⁷

العقاب خارج الإطار القضائي

يتعرض الأشخاص الذين يشك بأنهم مرتبطون بتنظيم الدولة الإسلامية في كثير من الأحيان للتهديد بالطرد أو بإجلائهم عنوة من منازلهم. في بلدة زنكورة في محافظة الأنبار، قدم السكان قائمة تضم 150 اسماً من الأعضاء المزعومين في التنظيم للجيش العراقي وطالبوها بمنعهم من العودة إلى المنطقة.⁴⁸ في عدة محافظات - صلاح الدين، والأنبار، ونينوى - تلقى السكان الذين يشك بارتباطهم بالتنظيم "رسائل ليلية" تحذرهم وتطلب منهم المغادرة قبل موعد محدد وإلا سيتم طردتهم بالقوة.⁴⁹ وقد أتى العديد من هذه التهديدات بعد اتفاقيات قبلية مكتوبة تحدد أفراداً معينين متهمين بالارتباط بالتنظيم وتطالب بطردهم مؤقتاً أو بابعادهم بشكل دائم عن المجتمع المحلي طبقاً لمبدأ "البراءة" في القانون القبلي. على سبيل المثال، في محافظة صلاح الدين العراقية، نشرت عدة قبائل قائمة بأسماء 113 شخصاً متهمين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية وبالتالي يحكم عليهم بالنفي من المجتمع المحلي.⁵⁰ في مناطق أخرى، فرضت القبائل إبعاداً مؤقتاً على العائدين من المرتبطين بالتنظيم. على سبيل المثال، في تكريت، منع أفراد أسر الأعضاء المزعومين في التنظيم من العودة لمدة خمس سنوات.⁵¹ بموجب القانون القبلي، يمكن قتل المبعدين إذا عادوا.

الأمر لا يقتصر على القبائل، بل إن سلطات الدولة والمليشيات تشارك في الطرد القسري وفي تهجير الأشخاص المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية. في الموصل، أمرت قوات الأمن العراقية أسر المرتبطين بالتنظيم مغادرة أحياهم أو مدنهم، مبررة حالة الطرد هذه بأنها ضرورية "لتجنب التوترات المجتمعية".⁵² في القيارة، أمرت قوات الأمن العراقية الأسر المرتبطة بالتنظيم بمعادرة المدينة، ووضعت علامات على منازلهم تحذرهم: "عليكم المغادرة خلال 72 ساعة".⁵³ في مناطق أخرى، اتهمت قوات الأمن العراقية، خصوصاً قوات الحشد الشعبي - بمنع النازحين السنة من العودة إلى منازلهم من أجل تخفيض عدد السنة الذين سيشاركون في الانتخابات البرلمانية القادمة.⁵⁴

في صلاح الدين، أصدر مجلس المحافظة قراراً في آب/أغسطس 2016 يبعد فيه بشكل دائم من المحافظة أي شخص يثبت أنه له علاقة بتنظيم الدولة الإسلامية.⁵⁵ وأمر نفس القرار بطرد الأقارب المباشرين لأعضاء التنظيم لمدة لا تقل عن 10 سنوات، قائلاً إنه يسمح لهم بالعودة فقط إذا تقرر أنهم "مأمونين"، وشكل لجنة مسؤولة عن مصادرة وتوزيع ممتلكات أعضاء التنظيم. الأمر المرعب هو أن القرار يمنح استثناءً للأشخاص الذين يقتلون أقاربهم المرتبطين بتنظيم أو يسلمونهم للسلطات العراقية، وبذلك يوفر القرار حواجز لعمليات الإعدام خارج الإطار القضائي.⁵⁶

في جميع هذه الأمثلة، ليس هناك وضوح فيما يتعلق بمعايير الأدلة - إذا كان هناك أي معايير - التي تستخدم لتحديد ما إذا كان شخص ما أحد أفراد أسرة عضو في تنظيم الدولة الإسلامية، أو داعم له أو عضواً فيه. علاوة على ذلك، فإن أولئك الذين يعتبرون مرتبطين بالتنظيم من خلال هذه العمليات غير القانونية لا يبدو أنه تناهى لهم أي فرصة للدفاع عن أنفسهم أو الاستئناف على هذه الأحكام. رغم أن العديد من العراقيين يدركون الآثار العكسية للاستجابات العقابية المفرطة للإرهاب، فإن الحكومة العراقية لم تظهر اهتماماً يذكر بإعطاء الأولوية للملاحة القضائية للجرائم الأكثر خطورة على الجرائم الأقل خطورة، أو إظهار أي ليونة في التعامل مع أعضاء التنظيم في المستويات المتدنية، والموظفين المدنيين، وأفراد الأسر. كما قال رئيس الوزراء حيدر العبادي في تموز/يوليو 2017، "يجب أن لا يفلت أي إرهابي من العقاب، ولن نصدر عفواً عن الإرهابيين القتلة".⁵⁷ في العديد من الحالات، يبدو أن العقوبات القاسية مدفوعة بـ"الخشية من أن تنظيم الدولة الإسلامية سيعود إلى العراق" وما يتبع ذلك من دافع لإبادة أعضائه بشكل دائم.⁵⁸ لكن، وفي ضوء الأدلة على أن الظلم الذي تمارسه الدولة - بما في ذلك التهشيم الاقتصادي والاعتقالات الجماعية للسنة - كانت عملاً مسبباً لظهور التنظيم في المقام الأول، وأن السلطات العراقية تخاطر بإدامة نفس المظالم التي غذت التطرف في العراق إذا اعتبرت العقوبات التي تفرضها غير عادلة أو غير متناسبة مع الجرائم المرتكبة.

3. الحياة تحت حكم تنظيم الدولة الإسلامية وما جاء في أعقابه: مسح شمل 1,409 من سكان الموصل

يوفِر مسح شمل 1,409 من سكان الموصل نظرة معمقة إلى العديد من أشكال العنف والظلم اللذان عانى منهما سكان المدينة في السنوات الأخيرة والتحديات التي ستواجهها الحكومة العراقية في بناء التماسك الاجتماعي، والأمن، والشرعية في هذه المدينة وفي المناطق الأخرى التي عانت من حكم تنظيم الدولة الإسلامية. نظمت النتائج طبقاً للمواضيع الآتية: (1) معاناة من شملهم المسح من حكم وعنف التنظيم؛ (2) تجاربهم مع الحكومة العراقية - سواء حالياً أو قبل وصول التنظيم في حزيران/يونيو 2014؛ (3) الهويات والمؤسسات القبلية؛ (4) أشكال الأذى التي عانوا منها خلال معركة الموصل؛ (5) تفضيلاتهم فيما يتعلق بالعقاب، والصفح، وإعادة إدماج الأشخاص الذين "تعاونوا" بدرجات مقاومة مع التنظيم. أولاً، يقدم الجدول 1 معلومات ديمografية أساسية عن العينة. كما لاحظنا أعلاه، فإن العينة اقتصرت عمداً على العراقيين العرب السنة البالغين الذين كانوا يعيشون في الموصل في حزيران/يونيو 2014 عندما وصل تنظيم الدولة الإسلامية.

الجدول رقم 1: معلومات ديمografية

الجنس	النسبة من شملهم المسح
ذكر	%50
أنثى	%50
مستوى التحصيل العلمي	
أمي/غير حاصل على أي تعليم رسمي	%14
ابتدائي	%38
إعدادي/أساسي	%17
ثانوي	%16
شهادة تعليم مهني أو تقني	%5
إجازة جامعية	%9
ماجستير أو أعلى	%1>
العمر	
24-18	%17
34-25	%21
44-35	%14
54-45	%9
65-55	%6
65 فما فوق	%3

تجارب أفراد العينة مع حكم وعنف تنظيم الدولة الإسلامية

رغم أن المدنيين الذين عاشوا تحت حكم تنظيم الدولة الإسلامية موضع شاكل على نطاق واسع بأنهم يدعمون التنظيم، فإن أغلبية كبيرة من أولئك الذين شملهم المسح كانوا ضحايا لعنف التنظيم (الجدول 2). رغم أن التنظيم سمح بالبداية للمدنيين بالدخول إلى الموصل والخروج منها، فإنه بدأ بحلول آذار/مارس 2015 بفرض قيود مشددة على السفر والهجرة إلى خارج مناطقه.⁵⁹ ونتيجة لذلك، فإن العديد من سكان الموصل حوصلوا داخل المدينة. فرض التنظيم سياسات صارمة، بما في ذلك الضرائب، وفرض عقوبات شديدة على أولئك الذين رفضوا الالتزام بها. على سبيل المثال، اعتبر التنظيم رفض دفع الزكاة شكلاً من أشكال الردة وبالتالي عاقبها بالقتل.⁶⁰ ولذلك، ليس مفاجئاً أن الالتزام بسياسات التنظيم كان واسع النطاق. على سبيل المثال، فإن 34% من العينة ذكرت أنهم كانوا يدفعون الزكاة للتنظيم، بل ذكرت نسبة أعلى من العينة أنها كانت تدفع رسوم المياه والكهرباء (الجدول 2). إضافة إلى ذلك، فإن العينة عانت من عنف كبير وتدمير للممتلكات على يد التنظيم.

الجدول 2: عنف وحكم تنظيم الدولة الإسلامية

العنف الذي عانوا منه خلال حكم تنظيم الدولة الإسلامية	النسبة من شملهم المسح
اعقلوا من قبل تنظيم الدولة الإسلامية	%17
تعرضت منازلهم لأضرار	%28
صودرت منازلهم من قبل التنظيم	%20
جرح أحد أفراد أسرتهم	%10
قتل أحد أفراد أسرتهم	%8
الضرائب	
دفعوا رسوم الكهرباء للتنظيم	%38
دفعوا رسوم المياه للتنظيم	%47

تجارب أفراد العينة مع الحكومة العراقية

تتمثل إحدى النتائج ذات الصلة بجهود الحكومة العراقية في بناء التماسك الاجتماعي، والأمن، والشرعية في المناطق التي استعидت من تنظيم الدولة الإسلامية في أن العديد من سكان الموصل ينظرون إلى مؤسسات وسلطات الدولة بعدم ثقة. في العديد من الحالات، تبدو المواقف السلبية حيال الحكومة العراقية مرتبطة بتجارب شخصية مع الفساد والظلم. 28% من شملهم المسح قالوا إنهم "لا يثقون" أو "لا يثقون كثيراً" في القضاء العراقي، ما يثير المخاوف بشأن قدرة النظام القضائي العراقي على توفير محاكمة عادلة لقضايا آلاف الأشخاص الذين يواجهون المحاكمة بتهم ترتبط بتنظيم الدولة الإسلامية. 22% من أفراد العينة قالوا إنه طلب منهم دفع رشوة لمسؤول في الحكومة العراقية قبل حزيران/يونيو 2014؛ واعتقل 6% منهم؛ وقال 25% من أفراد العينة إنهم تعرضوا لمضايقة الشرطة و13% قالوا إنهم عانوا من التمييز الطائفي كونهم سنة (الجدول 3).

الجدول 3: تجارب أفراد العينة مع الحكومة العراقية قبل حزيران/يونيو 2014

النسبة من شملهم المسح	المعنقون
%6	عانون من مضايقة الشرطة
%25	عانون من التمييز الطائفي
%13	طلب منهم أن يدفعوا رشى
%22	

الهويات والمؤسسات القبلية

الأغلبية الساحقة من سكان الموصل (أكثر من 99%) يعتبرون أنفسهم أفراداً في قبيلة، كما هو حال المجتمع العراقي بشكل عام. إلا أنه، بالنسبة للعديد من شملهم المسح، فإن الهوية الوطنية أو الدينية أكثر أهمية من الهوية القبلية. عندما سئلوا، "أي مما يلي يصفك على النحو الأمثل؟" أجاب معظم من شملهم المسح (48%) "عربي"، و39% قالوا "مسلم"، و37% من سكان الموصل، و4% فقط قالوا "فرد في قبيلتي".

أشكال الأذى التي عانوا منها خلال معركة الموصل

في حين تركز النقاشات حول المسائلة في حقبة ما بعد الصراع في العراق بشكل كبير على الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية، فإن سكان الموصل والمناطق الأخرى التي تأثرت بالصراع عانوا من موجات متعددة من العنف المرتكب من قبل جملة من اللاعبين من الدولة ومن غير الدولة. 71% من شملهم المسح، والبالغ عددهم 1,409 أشخاص كانوا يعيشون في الموصل على الأقل في مرحلة من مراحل المعركة التي خيضت لطرد تنظيم الدولة الإسلامية من المدينة. خلال العملية، عانى 52% من شملهم المسح من أضرار جسيمة على ممتلكاتهم، و22% ذكروا أن فرداً من أسرتهم جرح، و13% ذكرروا أن فرداً من أسرتهم قتل على يد واحدة أو أكثر من القوى الآتية: تنظيم الدولة الإسلامية، الولايات المتحدة، جهاز مكافحة الإرهاب العراقي، الجيش العراقي، الشرطة الاتحادية العراقية، أو قوات الحشد الشعبي. 24% منهم قالوا إنهم شهدوا شخصياً أو سمعوا عن حالات قامت بها الشرطة الاتحادية العراقية أو قوات الحشد الشعبي بسرقة الممتلكات أو الأموال من مدنيين في أعقاب المعركة، ما يشير إلى أن العديد من سكان الموصل يرون في قوات الأمن مصدر تهديد وليس مصدر حماية (الجدول 4).

الجدول 4: حالات الأذى التي عانى منها أفراد العينة خلال معركة استعادة الموصل

النسبة من شملهم المسح	العنف
%52	تعرض منزلهم لأضرار خلال المعركة
%22	جرح أحد أفراد أسرتهم
%13	قتل أحد أفراد أسرتهم

%10	%24	%24	شهد أو سمع بعمليات نهب من قبل الجيش العراقي الشرطة الاتحادية العراقية قوات الحشد الشعبي
-----	-----	-----	--

التجارب التي أجريت كجزء من المسح حول تفضيلات من شملهم المسح بالنسبة لإعادة إدماج "المتعاونين" مع تنظيم الدولة الإسلامية، أجرتها د. كريستين كاو

من أجل فهم مواقف سكان الموصل حيال الأشخاص الذين اعتبروا "متعاونين" مع تنظيم الدولة الإسلامية، عملت مع د. كريستين كاو على تصميم تجربتين أدخلتا في مسح الموصل تقييمان تفضيلات من شملهم المسح فيما يتعلق بالعقاب والصفح، وإعادة إدماج الأشخاص الذين افترض أنهم تعاملوا بدرجات متفاوتة مع التنظيم. التجربة الأولى نوّعت بشكل ما هوية المتعاونين الافتراضيين الذين يسعون حالياً لإعادة الاندماج في مجتمع الموصل (مثل النوع الاجتماعي، والسن، والهوية القبلية المشتركة) ونوع التعاون (على سبيل المثال شخص دفع الضرائب لتنظيم الدولة الإسلامية، أو امرأة تزوجت من أحد مقاتلي التنظيم، أو طاه أعد الطعام لمقاتلي التنظيم، أو مستخدماً عمل في مديرية الخدمات البلدية لدى التنظيم، أو أحد مقاتلي التنظيم). طلب من شملهم المسح اختيار أي نوع من العقاب (على سبيل المثال ستة أشهر في خدمة المجتمع، السجن لمدة 3 إلى 15 عاماً، أو عقوبة الإعدام) اعتباره الأكثر مناسبة حيال "المتعاونين". الخيارات الأكثر تفضيلاً كانا "لا عقوبة" (28%) و "عقوبة الإعدام" (33%)، مما يشير إلى أن ثمة تفاوتاً كبيراً في تفضيلات سكان الموصل فيما يتعلق بالمساءلة. بشكل عام، يبدو أن المفضلة بين العقوبات كانت تعتمد إلى حد بعيد على نوع "التعاون"، كما يشير الجدول 5، حيث تلقى مقاتلو تنظيم الدولة الإسلامية وأولئك الذين كانوا الأوثق ارتباطاً بالمقاتلين (طهاء المقاتلين وزوجاتهم) الذين تلقوا بشكل ثابت عقوبات أقسى من أولئك الذين كانوا أقل ارتباطاً بالمقاتلين (المستخدمون الذين عملوا لصالح بلديات التنظيم ودافعوا للضرائب). الانحدار متعدد المتغيرات يدعم هذه الخلاصة.⁶¹

كما وجدنا اختلافات كبيرة بين "الباقيين" (أولئك الذين ظلوا في الموصل طوال فترة حكم تنظيم الدولة الإسلامية) و "المغادرين" (أولئك الذين غادروا مباشرةً نسبياً بعد وصول التنظيم في حزيران/يونيو 2014 في تفضيلاتهم لمعاقبة المتعاونين السابعين مع التنظيم: "الباقيون"، وسطياً، فضلوا عقوبات أكثر تساهلاً مع أنماط المرتبطين بشكل أوثيق مع التنظيم: المقاتلين، وزوجاتهم، وطهاء المقاتلين. بالنظر إلى مدى وقوع "الباقيين" ضحية للتنظيم، بما في ذلك استخدامهم كدروع بشرية خلال معركة استعادة الموصل، فإن لهذه النتيجة مضامين مهمة فيما يتعلق بتصميم عمليات العدالة الانتقالية في حقبة ما بعد الصراع لأنها تشير إلى أن أولئك الذين تعرضوا لأعلى مستويات العنف والانتهاك من قبل مجموعة مسلحة ليسوا بالضرورة الأكثر رغبة بالانتقام وفرض العقوبات حيال المتعاونين، وقد يكونون حتى متعاطفين ومتسامحين.

الجدول 5: العقوبات المفضلة لأنواع التعاون (بالنسبة لمن شملهم المسح)

ال فعل					
مقاتل في تنظيم الدولة الإسلامية	الإعدام	السجن 15 عاماً	السجن 3 أعوام	خدمة مجتمع	لا عقوبة
طاه للمقاتلين	%78	%13	%5	%2	%2
زوجة مقاتل	%36	%26	%22	%14	%3
مستخدم	%31	%18	%16	%17	%17
دفع ضريبة	%15	%6	%11	%27	%41
الإجمالي	%9	%4	%5	%8	%74
	%33	%14	%12	%14	%28

إضافة إلى ذلك، وجدنا تفاوتاً في التصورات حول مدى طوعية الأنواع المختلفة للتعاون (الجدول 6). الأغلبية الساحقة من شملهم المسح (92%) اعتبروا دفع الضرائب لتنظيم الدولة الإسلامية فعلاً غير طوعي، وهذا غير مفاجئ بالنظر إلى أن التنظيم فرض ضرائب إزامية وفرض عقوبات قاسية على التهرب الضريبي، في حين أن نسبة أصغر (29%) اعتبرت العمل كمستخدم في بلديات التنظيم عملاً غير طوعي. جميع من شملهم المسح تقريباً

(%) 79) اعتبروا القتال مع التنظيم عملاً طوعياً. بشكل عام، تشير هذه النتائج إلى أن العديد من سكان الموصل يدركون أن بعض "المتعاونين" أجبروا على التعاون مع التنظيم أو العمل معه ضد إرادتهم.

الجدول 6: التصورات حول طوعية التعاون

النسبة ممن شملهم البحث		هل ترى أن الأفعال الآتية طوعية أم غير طوعية؟
طوعي	غير طوعي	طاه لمقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية
%88	%12	مقاتل في التنظيم
%97	%3	متزوجة من مقاتل مع التنظيم
%84	%16	مستخدم عمل في بلديات التنظيم
%71	%29	ساكن في الموصل دفع الضرائب للتنظيم
%8	%92	

في تجربة ثانية نوّعت عشوائياً العقوبات المفروضة على ثلاثة أنواع مختلفة من "المتعاونين" – زوجة مقاتل، طاه للمقاتلين، ومستخدم عمل في إحدى بلديات التنظيم. سُئل من شملهم المسح ما إذا كانوا سيسمحون بأن يصبح مقاتلاً في التنظيم – وهي إحدى درجات القضيل لإعادة الاندماج. وجذبنا أن العديد من سكان الموصل مستعدون هذا الشخص جارهم – وهي إحدى درجات القضيل لإعادة الاندماج. وجدنا أن العديد من سكان الموصل مستعدون للسماح بإعادة إدماج "المتعاونين" في أحياهم ممن تلقوا عقوبات تصالحية وأكثر تساهلاً – مثل خدمة المجتمع – مما يسمح به الإطار القانوني الراهن. على سبيل المثال، في حالة امرأة افتراضية عمرها 35 عاماً تزوجت مقاتلاً في التنظيم، قال 27% ممن شملهم المسح إنهم سيسمحون بإعادة إدماجها في المجتمع رغم عدم تلقيها أي عقوبة على الإطلاق – رغم أن المحاكم العراقية تحكم بشكل روتيني على زوجات مقاتلي التنظيم بالسجن مدى الحياة.⁶² إن فرض عقوبة ستة أشهر في خدمة المجتمع، أو ثلاث سنوات في السجن أو 15 عاماً في السجن لا يزيد بشكل كبير من استعداد من شملهم المسح لقبولها كجارة لهم. بشكل عام، فإن تحليل الانحدار لهذه التجربة يشير إلى أن العقوبات الأشد لا تحسن بالضرورة آفاق إعادة الاندماج بالنسبة لـ "المتعاونين" السابقين.

تكشف هاتان التجربتان معاً عدم التطابق بين العقوبات الفاسية التي يفرضها الإطار القانوني الراهن في العراق وتفضيلات العراقيين العاديين، ما يشير إلى الحاجة إلى إصلاحات تشريعية ولحوار وطني شامل حول الطريقة المثلثة لتحقيق التوازن بين المطالبة بالمساءلة وال الحاجة للمصالحة.

4. المقاربات الحالية للمساءلة وتبعاتها

"مفاوضات"

كان الهدف المعلن للحكومة العراقية في صراعها مع تنظيم الدولة الإسلامية إجبار التنظيم على الانسحاب من الأراضي العراقية والقضاء على أفراده. في صراعات أخرى على المستوى دون الوطني. بما في ذلك الصراعات التي دارت في كولومبيا، والصومال، وسيراليون، أسست الحكومات برامج لنزع السلاح، وحل المجموعات المسلحة، وإعادة إدماجها أو برامج مشابهة لتحفيز العناصر على الانشقاق كجزء من اتفاق سلام، لكن لم يتم تبني مثل هذا البرنامج في العراق. كما لخص الرئيس محمد فؤاد معصوم مقاربة الحكومة بمناسبة استعادة السيطرة على الموصل من تنظيم الدولة الإسلامية: "[سنواصل المعركة] ضد الفلول القليلة المتبقية في بعض الأماكن من عصابات داعش الإرهابية دون هوادة أو كل حتى تطهير كل شبر من أراضي بلادنا من رجسها، وإلحاد الذهيبة الكاملة والماحقة بها".⁶³ الأغلبية الساحقة من قوات الأمن العراقية تعتبر أن الحل لتنظيم الدولة الإسلامية هو الإبادة وليس إعادة التأهيل. لدى سؤال أحد قادة الشرطة الاتحادية في الموصل عما تخططه قوات الأمن العراقية لمنع عودة التنظيم إلى الظهور، قال إن الاستراتيجية تتمثل في "قتلهم".⁶⁴

كان قادة تنظيم الدولة الإسلامية ومقاتلوه قد بدأوا يستسلمون للقوات العراقية بأعداد كبيرة بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2015.⁶⁵ وتواصلت كبار قادة التنظيم على الأقل مع قائد عسكري عراقي واحد في محاولة للتوصل إلى "صفقات" تتعلق بهم شخصياً. لكن الجيش العراقي لم يكن مهتماً بالتفاوض على شروط الإسلام. كما قال النقيب علي محمد: "نقول لهم إنه لا مجال للمفاوضات، سلموا أنفسكم وسنحلكم إلى المحكمة، وهي ستقرر".⁶⁶

بعض مقاتلي التنظيم قالوا إن قادتهم كانوا قد أصدروا تعليمات لهم بالاستسلام للقوات الكردية، التي اكتسبت سمعة بسجن المعتقلين بدلاً من إعدامهم⁶⁷، كما فعلت قوات الأمن العراقية في عدد كبير من الحالات.⁶⁸

تشير هذه التقارير إلى أن مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية وقادته كانوا مستعدين للتعاون مع القوات العراقية على أمل البقاء على قيد الحياة. لقد تقاوَض قادة التنظيم في سوريا المجاورة أحياناً مع القوات التي تحاربهم على شروط استسلامهم وانسحابهم. على سبيل المثال، في آب/أغسطس 2017 سمح حزب الله والحكومة السورية لـ 310 من مقاتلي التنظيم بالانسحاب من جيب محاصر على الحدود اللبنانية – السورية.⁶⁹ في الرقة، أفضت المحادثات بين التنظيم وزعماء القبائل المحليين إلى التوصل إلى صفة سمحت بالخروج الآمن من المدينة لمقاتلي التنظيم عند انسحابهم إلى المنطقة التي ظلت تحت سيطرتهم في دير الزور.⁷⁰ رغم وجود أدلة على أن قادة التنظيم مستعدون للتوصُل إلى صفقات، فإن الجيش العراقي والقادة السياسيين بدوا غير مهتمين بإمكانية التوصل إلى حالات استسلام وانسحاب متفاوض عليها.

إطار قانوني قاسٍ ومفرط في الشدة

لقد مكّن وجود إطار قانوني قاسٍ ومفرط في الشدة يحكم الجرائم المتعلقة بالإرهاب في العراق من اعتقال جماعي لعشرات الآلاف الأشخاص (قبل وبعد المحاكمة) ومن تربطهم علاقات ضعيفة أو غير مؤكدة في كثير من الأحيان بتنظيم الدولة الإسلامية. لقد اعتقل ما لا يقل عن 19,000 شخص بتهم تتعلق بالتنظيم من قبل السلطات الاتحادية العراقية طبقاً لمسؤولين،⁷¹ واعتقل ما لا يقل عن 4,000 شخص بتهم تتعلق بالتنظيم من قبل سلطات حكومة إقليم كردستان.⁷² كما في حالة جميع الإحصائيات المقدمة من الحكومة والواردة في هذا التقرير، ينبغي تقسيم كل الأرقام على أنها تقديرات تقريرية وغير مكتملة بالنظر إلى غياب الدقة والتحديد واستحالة التحقق من مصادر مستقلة. لقد قيل إن "لا أحد [في الحكومة العراقية] – ولا حتى ربما رئيس الوزراء نفسه – يعرف العدد الكامل للمعتقلين".⁷³

قوانين مكافحة الإرهاب

تجري محاكمة المعتقلين سواء في حكومة إقليم كردستان أو في المحاكم العراقية بموجب قوانين مكافحة الإرهاب في كلِّيهما. الأساس القانوني للأحكام التي تصدرها المحاكم إقليم كردستان غير مؤكَّد لسبيبين. أولاً، قانون مكافحة الإرهاب في إقليم كردستان (رقم 3/2006) انتهى مفعوله في تموز/يوليو 2016. حينذاك، أوصت لجنة شكلتها حكومة الإقليم بتوجيه الاتهامات بموجب قانون العقوبات العراقي (رقم 111/1969) "المنع وجود فراغ قانوني،"⁷⁴ غير أن المدعين العامين في الإقليم استمروا بتوجيه الاتهامات للمثبت بهم والمتهمين بالانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية بموجب القانون المنتهي صلاحيته لأنهم يريدون أحكاماً أكثر شدة مما يسمح به قانون العقوبات.⁷⁵ ثانياً، تحكم المحاكم في العديد من الحالات مثبت بهم بجرائم مرتكبة في الموصل ومناطق أخرى من العراق الاتحادي تقع خارج ولايتها القضائية. كما أن بعض هذه الجرائم حدث في المناطق المتنازع عليها التي تدعي الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان الولاية القضائية عليها – خصوصاً قضاء سنمار (الموقع الذي ارتكب فيه تنظيم الدولة الإسلامية مذبحة بحق الإيزيديين) وقضاء تلعفر، إحدى آخر المناطق التي خسرها التنظيم قبل انسحابه إلى سوريا. من حيث الولاية القضائية على المناطق، ينبغي على حكومة إقليم كردستان تحويل المثبت بهم المتهمين بارتكاب جرائم ذات صلة بالإرهاب على التراب العراقي الاتحادي إلى السلطات الاتحادية العراقية، لكنها قاومت فعل ذلك.⁷⁶

على عكس حكومة إقليم كردستان، فإن العراق الاتحادي لديه أساس قانوني لاعتقال ومحاكمة المثبت به بانضمامهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية وهو قانون مكافحة الإرهاب لعام 2005. في بعض قضايا الإرهاب، يطبق قانون المحاكمات الجنائية (1971) وقانون العقوبات (1969) أيضاً.⁷⁷ لقد تعرض قانون مكافحة الإرهاب للانقاد لشدة قسوته. حتى قاضي عراقي جرت مقابلته من أجل إعداد هذا التقرير اعترف بأنه "يمكن للقضاة أن يكونوا قساة جداً، أحياناً بقسوة داعش" بسبب الضغوط الاجتماعية والسياسية لعدم إظهار الرحمة للتنظيم لأن قانون مكافحة الإرهاب لا يسمح لهم بالمرونة الكافية في الأحكام.⁷⁸ تفرض المادة 4 حكم الإعدام على أي شخص ارتكب، أو حرض، أو خطط، أو مول، أو ساعد في ارتكاب عمل إرهابي وبالسجن مدى الحياة على أي شخص يغطي مثل ذلك الفعل أو يؤوي أولئك الذين ارتكبوه. المادة الثانية تعرّف الإرهاب على أنه "من نظم أو ترأس أو تولى قيادة عصابة مسلحة

إر هابية".⁷⁹ القضاة والمدعون العاملون العراقيون يفسرون هذا القانون بأنه يجرم العضوية في عصابة إرهابية – بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية – بصرف النظر عما إذا كان عضو المجموعة منخرطاً في أي عنف أو في أفعال إجرامية أخرى. لغة القانون شبيهة بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التي صدرت في مطلع الألفية وأشارت، بين أشياء أخرى، إلى "التحريض" على الأعمال الإرهابية، وربما تأثرت بهذا القرار.⁸⁰ يمكن للقضاة، حسب تقديرهم، تخفييف العقوبة إلى أقل من السجن المؤبد في قضايا الإرهاب عند وجود ظروف مخففة. على سبيل المثال، ذكر مستشار للحكومة العراقية في مجال مكافحة الإرهاب أن بعض "الأنصار" – وهو مصطلح يشير إلى مؤيدي تنظيم الدولة الإسلامية الذين لم يبايعوا التنظيم وبذلك لا يمكن اعتبارهم "أعضاء" – تلقوا أحكاماً متساهلة نسبياً بالسجن لمدة ثلاثة سنوات. يقع في تصنيف "الأنصار"، على سبيل المثال، المدنيون الذين ظهروا في الفيديوهات الدعائية لتنظيم الدولة وهم يشاهدون عمليات إعدام علنية.⁸¹ إلا أن غياب البيانات المتاحة للعموم حول محاكمات الإرهاب يجعل من الصعب تقييم سعة انتشار الأحكام المخففة.

المحاكمات المتعلقة بالإرهاب

من بين 3,130 شخصاً حكم عليهم بالإعدام بتهم تتعلق بالإرهاب منذ العام 2013، تم إعدام ما لا يقل عن 250 منهم وقد ازدادت سرعة الإعدامات بمرور الوقت.⁸² جرت عملية شنق جماعية لـ 42 و 38 من أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية الذين تمت إدانتهم في أيلول/سبتمبر و كانون الأول/ديسمبر 2017.⁸³ قد يكون العدد الصحيح لحالات الإعدام أعلى من هذا لكنه يظل غير معروف بسبب غياب التشفافية وسوء حفظ السجلات من قبل الحكومة. رغم الافتقار إلى بيانات شاملة، يمكن تبيان أنماط لذلك من حالات محددة تم توثيقها من قبل وسائل الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان. يتضح من هذه الحالات أن أحكام الإعدام لم تشمل المقاتلين فقط بل موظفين مدنيين لدى تنظيم الدولة. أحد القضاة قال لهيومن رايتس ووتش: "كان أمامي قضية بالأمس لأحد طهاة تنظيم الدولة الإسلامية وأوصيت بإصدار حكم الإعدام عليه. كيف كان يمكن لأحد المقاتلين في التنظيم أن يعدم شخصاً لو لم يكن قد تناول وجة جيدة في الليلة السابقة؟"⁸⁴

تم تأسيس محكمة خاصة بمكافحة الإرهاب من قبل الحكومة العراقية في تكليف بشكل خاص لتعامل مع العدد الكبير من القضايا المتعلقة بـ الموصل.⁸⁵ طبقاً لأحد القضاة الذين جرت مقابلتهم في الموصل، فإن ما لا يقل عن 4,000 سجين ينتظرون المحاكمة من قبل هذه المحكمة.⁸⁶ يتم الاستماع للقضايا من قبل هيئة من ثلاثة قضاة تحال أحكامهم من ثم إلى محكمة النقض في بغداد لمراجعة من قبل ثلاثين قاضياً آخر.⁸⁷ يحق للمتهمين المدنيين استئناف أحكامهم. ويحق لأولئك الذين يدعون أنهم عذبوا طلب إجراء فحص طبي.⁸⁸ يتمثل أحد المخاوف التي أثارها المحامي العراقي زياد سعيد في أن العديد من القضاة والمدعين العاملين الضالعين في محاكمة الأعضاء المزعومين في تنظيم الدولة الإسلامية هم من مجتمعات وقعت ضحية للتنظيم، مما يثير الشكوك حول حياديتهم.

ملاحظات المؤلفة على محكمتين في تكليف وقراءتها لنصوص عن مجريات محاكمات إضافية كتبها صحفيون تؤكد أن العديد من المشتبه بهم يدانون فقط على أساس عضويتهم في تنظيم الدولة الإسلامية، بدليل مبايعتهم للتنظيم، دون أدلة على ارتكاب جرائم محددة.⁸⁹ قاض عراقي رفيع المستوى برأه تجريم العضوية في التنظيم بما يلي: "الإرهاب لا يتعلق فقط بقتل الناس؛ إنه أيديولوجيا متطرفة أيضاً. في بعض الأحيان، يكون الأعضاء غير المسلمين في المجموعات الإرهابية أكثر خطورة حتى من أولئك الذين يحملون السلاح – على سبيل المثال، الشيخ الذي يكتب فتوى تلهم الآلاف الأشخاص بالانضمام. ولذلك، فإن فعل الانتقام إلى إحدى هذه المجموعات يشكل جريمة بحد ذاته، وإذا تبع الانضمام ارتكاب فعل عنيف، فإن ذلك يشكل جريمة ثانية تستحق عقوبة أكبر".⁹⁰ قاض جرت مقابلته في الموصل عبر عن وجهة نظر مشابهة: "أيديولوجيا داعش خطيرة إلى درجة أنها لا تستطيع أن نظهر أي تسامح حتى اتجاه أولئك الذين آمنوا بها ولم يرتكبوا جرائم محددة".⁹¹ وكانت حجته أن العقوبة المفرطة في الشدة هي الحل الوحيد للمعتقدات المتطرفة.

إن جعل العضوية جريمة، بصرف النظر عن الأفعال المرتكبة، يبدو منحرراً زلقاً نحو محاكمة "جرائم الأفكار". علاوة على ذلك، فإن المدعين العاملين والقضاة يعرّفون العضوية بشكل واسع وذاتي. طبقاً لمدع عام جرت مقابلته في محكمة تكليف، ليس من الضروري حتى إثبات أن شخصاً بايع التنظيم لإثبات العضوية: "المبايعة دليل قوي على العضوية لكن حتى بدونها، نستطيع أن نستطيغ أن نستنتاج العضوية من وقائع أخرى. على سبيل المثال، إذا كان أحد

الأشخاص يصنع أغلفة الصورايخ التي استخدمها تنظيم الدولة ولم يبايع، يمكن اعتبار هذا الشخص عضواً فعالاً في التنظيم بسبب طبيعة عمله.⁹² إن غياب تعريفات واضحة وقواعد توجيهية تتعلق بإصدار الأحكام يجعل من السهل جداً الحكم على "الأنصار" (المؤيدين الذين لم يبايعوا التنظيم) بأنهم مذنبين بجرائم العصوبية ضمئناً.

بعض المراقبين شبهوا تجريم الحكومة العراقية للعضوية في تنظيم الدولة الإسلامية – دون أن يتطلب ذلك دليلاً على أفعال إجرامية محددة – بسياسة اجتثاث البعث التي اتبعتها سلطة التحالف المؤقتة في العام 2003 والتي انُفِّذَت على نطاق واسع ونجم عنها الصرف الدائم لجميع موظفي الحكومة والجيش العراقيين من وظائف الخدمة العامة. كما شرح عبد الرزاق السعدي من منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان: "إن العضوية في حزب البعث لا تعني أن الشخص مجرم. إنه انتماء سياسي. لكن رغم ذلك، عوقيب جميع أعضاء الحزب".⁹³ يشار إلى العقاب الجماعي للسنة من خلال سياسة اجتثاث البعث بشكل متكرر على أنها كانت المحرك للمظالم الطائفية التي غدت نشوء تنظيم الدولة الإسلامية.⁹⁴ الآن، يبدو أن الحكومة العراقية "تكرر نفس الأخطاء" التي انُفِّذَت عليها سياسة اجتثاث البعث، طبقاً لأن هاغوود، الاستشارية لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتي تدرس تحديات إعادة الاندماج في المناطق التي تمت استعادتها من تنظيم الدولة الإسلامية.⁹⁵

العديد من "أعضاء" تنظيم الدولة الإسلامية كانوا يعملون في وظائف مدنية لم يتلقوا أي تدريب عسكري للقيام بها ولم يحملوا أسلحة. على سبيل المثال، لاحظت المؤلفة محاكمة مزارع يربى الحيوانات كان يعمل في مسلح في الموصل عندما وصل تنظيم الدولة في حزيران/يونيو 2014. بعد أن استولى التنظيم على المسلح وأبلغه أنه سيتم فصله من العمل ما لم يوافق على مبادعة التنظيم، فعل. رغم أن الرجل ادعى أنه لم يتلق أي تدريب عسكري ولم يقاتل مع التنظيم، فإن القضاة وجدوه مذنباً بجريمة العضوية في تنظيم إرهابي وحكموا عليه بـ 15 عاماً في السجن. واستغرقت المحاكمة برمتها 30 دقيقة.⁹⁶

إضافة إلى ذلك، فقد حكم على أشخاص معاقين عقلياً بالموت، في انتهاك للقانون الدولي.⁹⁷ خلال محاكمة استمرت 22 دقيقة راقبتها المؤلفة في محكمة مكافحة الإرهاب في تلکيف، حكمت هيئة مكونة من ثلاثة قضاة بالإعدام على شخص في السابعة والثلاثين من عمره ادعى أنه يعاني من ورم في الدماغ وكان أضعف من أن يتمكن من الوقوف خلال جلسة الاستماع – كان على حارس أن يحضر له كرسياً. الرجل، الذي كان عاملًا مياوماً انضم إلى تنظيم الدولة الإسلامية بضغط من أحد أصدقائه، اعترف بأنه تلقى تدريجياً لبضعة أيام. لكن عندما اعتبره أحد القادة العسكريين غير مناسب للخدمة العسكرية نتيجة مرضه، تم تنزيل رتبته إلى حارس لمستودع. عندما التمss من القضاة قائلاً إن الورم الذي يعاني منه في الدماغ كان يعيق وظائفه المعرفية، ضحك أحدهم وقال: "أنت بالطبع مريض عقلياً. داعش يجب تجنيد المرضى عقلياً".⁹⁸ لدى مقابلته بعد المحاكمة، أصر كبير القضاة في المحكمة "نحن لا نصدر حكم الاعدام ما لم نكن متاكدين 100% من أن الشخص يشكل تهديداً للمجتمع العراقي"،⁹⁹ لكن من الصعب تقبل هذا التصريح مع ملاحظة الإعاقة الجسدية الواضحة للمتهم.

هالان ابراهيم، الصحفي الذي راقب أكثر من 30 محاكمة في محكمة مكافحة الإرهاب في تل الكبير، قال إن الهيئة المكونة من ثلاثة قضاة تستمع إلى نحو أربع قضايا يومياً وقدر أن متوسط طول كل محاكمة هو بين 20 و25 دقيقة. وقد شهد أحکاماً بإدانة عدد كبير من الموظفين المدنيين غير المسلمين في تنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك طاح حكم عليه بالسجن لمدة 15 عاماً ومحاسب كان يعمل في مكتب بوزع الرواتب على مقاطني التنظيم وحكم عليه بالسجن مدى الحياة.¹⁰⁰ في بعض الأحيان، تجري محاكمة مدنيين لمجرد تعاونهم مع التنظيم اقتصادياً – دون الانضمام إليه – لدعمهم الإرهاب بشكل غير مباشر. نفال الطائي، رئيس فرع نينوى لنقابة المحامين العراقيين، راقب قضية قدم فيها خباز الخبز للتنظيم فحكم عليه بالسجن مدى الحياة.¹⁰¹

النطاق الواسع لقانون مكافحة الإرهاب يطرح السؤال حول ما إذا كان من الممكن اعتبار أقارب أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية أعضاء هم أنفسهم بالوكالة وبالتالي يكونون مسؤولين جنائياً بمحض قانون مكافحة الإرهاب. القضاة والمسؤولون العراقيون الذين جرت مقابلتهم في سياق إعداد هذا التقرير ادعوا أن العلاقة الأسرية بتنظيم الدولة وحدها ليست دليلاً على ارتكاب جريمة. على حد قول رئيس لجنة المصالحة الوطنية: "إن كون امرأة زوجة عضو في داعش ليست جريمة بحد ذاتها، لكن إذا ارتكبت جريمة مثل القتل أو التعذيب، فإنها تتحمل المسؤولية طبقاً للقانون". هشام الهاشمي، مستشار الحكومة العراقية لمكافحة الإرهاب، ذكر أن النساء اللاتي كن يعملن في

شرطة تنظيم الدولة الإسلامية، المعروفة بكتيبة الخنساء، يحكم عليهن بالسجن بين سنة وسبع سنوات¹⁰² حتى الزوجات اللاتي تزوجن مقاتلين في تنظيم الدولة لكن لم يعملن لصالح التنظيم يمكن محاكمتهن بسبب إيوائهن لإرهابيين، طبقاً للقاضي سعيد جبار حسين،¹⁰³ رغم أن هؤلاء النساء لم تكن لهن سيطرة تذكر على قرارات أزواجهن بالانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية ولم يكن بوسعيهن تركهم أو تطليقهم دون تعريض حياتهن للخطر أو خسارة أطفالهن.¹⁰⁴ على سبيل المثال، إحدى النساء من شرقاط قالت إنها عندما قرر زوجها الانضمام إلى التنظيم في العام 2014 وعبرت عن شكوكها حيال الأيديولوجيا المتطرفة للتنظيم، قال لها إنها إذا لم توافق على خياره: "يمكنك أن تغادرني وأسأحتفظ بالأطفال".¹⁰⁵ في العديد من الحالات، كانت نساء وأطفال مقاتلي التنظيم هم أنفسهم ضحايا لعنفه وربما أجبروا على تسهيل ارتکاب جرائم مثل استعباد النساء الإيزيديات، لكن لا يبدو أن القضاة والمدعين العاملين يعتبرون ظروف الإكراه هذه طروفاً مخففة. حتى أفراد أسر أعضاء التنظيم الذين لم تجدهم المحكمة مذنبين قد يعاقبون من خلال عمليات إدارية تستبعد الأشخاص المرتبطين بالتنظيم من خدمات ومزايا اجتماعية مهمة. طبقاً لكريستوفر هولت من لجنة الإنقاذ الدولية:

في كثير من الأحيان لا يستطيع أفراد أسر الأشخاص المتهمين أو المعتقلين بموجب قانون مكافحة الإرهاب الحصول على الوثائق المدنية، بما في ذلك بطاقات الهوية المدنية وبطاقات السكن أو التسجيل في الخدمات الحكومية، بما في ذلك نظام التوزيع العام (ال Hutchinson الغذاء والوقود)، بسبب رفض تصريحاتهم الأمنية. ولا تستطيع النساء اللاتي يشكّأن أزواجيهن كانوا من مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية وقتلوا، أو اعتقلوا، أو ما زالوا مفقودين، الحصول على وثائق مدنية باسمائهم أو حتى شهادات ميلاد لأطفالهن دون تقديم تقرير بأن الزوج مفقود أو الحصول على شهادة وفاة. معظم النساء يخترن عدم القيام بذلك، بسبب المخاطر على سلامتهن، المخاطر التي يعتقدن أنها ستتجه عن الاعتراف علينا أو في المحكمة أنهن كنا متزوجات بأحد أعضاء التنظيم.¹⁰⁶

بال التالي، وإضافة إلى معاقبة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية المزعومين، فإن قانون مكافحة الإرهاب يعاقب بشكل غير مباشر أفراد أسرهم بحرمانهم من الخدمات والموارد العامة الأساسية.

قانون عفو غير سليم

حتى وقت قريب، كان في العراق قانون عفو عام (رقم 27/2016) يسمح، نظرياً، بالعفو عن الأشخاص المدنيين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية أو تنظيمات إرهابية أخرى عندما تتحقق بعض الشروط. القانون، الذي صدر في آب/أغسطس 2016، يسمح بمنح العفو لأي شخص يمكن أن يثبت أنه انضم إلى التنظيم أو إلى تنظيم متطرف آخر ضد إرادته ولم يرتكب أية جرائم خطيرة (مثل التعذيب أو القتل) عندما كان عضواً¹⁰⁷ وكان عبء تقديم الدليل يقع على كاهل المتهم وليس على عاتق الدولة. حشد السياسيون السنة الجهود لإصدار هذا التشريع لتوفير آلية لإطلاق سراح السجناء السياسيين السنة الذين كانوا قد اعتقلوا وادينوا خطأ لارتباطهم بالإرهاب من قبل حكومة رئيس الوزراء السابق نوري المالكي.¹⁰⁸ إلا أن عدداً من أعضاء البرلمان ورئيس الوزراء العبادي انتقدوا نسخة آب 2016 من القانون لاحتواها على ثغرات كان من شأنها أن تسمح بإطلاق سراح مجرمين خطيرين. وكانت مخاوفهم تتعلق بأحكام تسمح للمختطفين والإرهابيين بالتقدم بطلبات العفو إذا لم ينجو عن جرائمهم موت ضحاياهم أو التسبب لهم بإعاقات دائمة (المادة 4) وسمح للسجناء الذين قضوا ما لا يقل عن ثلث مدد أحكامهم لارتكابهم الإرهاب أو جرائم جنائية بـ"شراء" الوقت الذي ما يزال يتربّط عليهم قضاوته في السجن بمبلغ 10,000 دينار عراقي (حوالي 7.5 دولار أمريكي) مقابل كل يوم (المادة 6).¹⁰⁹ حتى دون هذه المادة، كان هناك تقارير كثيرة حول سجناء - بمن فيهم أعضاء مدنيين في تنظيم الدولة الإسلامية - دفعوا رشى للخروج من السجن.¹¹⁰ نتيجة لرد الفعل على القانون، قدم مكتب رئيس الوزراء العبادي تعديلات ألغت، بين أمور أخرى، المادة التي تسمح بالعفو عن أعضاء التنظيم الذين يستطيعون إثبات أنهم انضموا إليه ضد إرادتهم ولم يرتكبوا أي جرائم خطيرة وهم أعضاء في التنظيم. هذه التعديلات، التي تمت المصادقة عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2017،¹¹¹ باتت الآن تستبعد العفو عن أي شخص مدان بالإرهاب، بصرف النظر عن الظروف المخففة. كما تستبعد التعديلات عدداً من الجرائم الخطيرة الأخرى من الجرائم التي يمكن أن يشمل العفو مرتكبيها، بما في ذلك الخطف، والاتجار بالمخدرات، وتزويد العملة.¹¹² وما يزال من الممكن أن يشمل العفو أشخاصاً مدنيين بجرائم ليست مصنفة على

أنها استثناءات مؤهلاً للعفو. رغم أن التعديلات تشكل انتكasa لانصار العفو، فإن القانون ما يزال يشمل بعض الأشكال المهمة لحماية حقوق المتهمين، بما في ذلك الأحكام التي تسمح بإعادة المحاكمة للمعتقلين بناء على اعترافات انتزعت منهم بالإكراه أو بناء على أدلة قدمها مخبرون سريون.¹¹³

حتى خلال فترة الـ 15 شهراً التي كان من الممكن فيها للأعضاء تنظيم الدولة الإسلامية المدنيين التماس العفو، قاوم القضاة تطبيقه. قضاة كبار في محكمة مكافحة الإرهاب جرت مقابلتهم في العام 2017 وأشاروا إلى أنهم "لا يعتقدون أن أي شخص فعل أي شيء لدعم تنظيم الدولة الإسلامية يستحق العفو. وبالتالي فإنهم ببساطة لا يطبقون هذا القانون".¹¹⁴ قاض رفيع المستوى وعضو في لجنة العفو، وهي هيئة قضائية في بغداد تعالج طلبات العفو المقدمة من قبل السجناء المحكومين، قدم إحصاءات تشير إلى أنه تمت تلبية 190 طلب عفو في العام 2016 حين رفض 422 طلباً (بنسبة رفض بلغت 69%). في العام 2017، تمت تلبية 298 طلب عفو من قبل الهيئة ورفض 1,887 طلباً (بنسبة رفض بلغت 86%).¹¹⁵ رغم أن هذه الإحصاءات غير مصنفة حسب الجرائم المرتكبة (جرائم إرهاب أو جرائم أخرى مثل الخطف)، فإن القاضي أكد على أن بعض أعضاء التنظيم المحكومين منحوا العفو خلال هذه السنوات – بشكل أساسى الأعضاء الذين دعموا التنظيم أيدىولوجياً لكن لم يرتكبوا أية جرائم أخرى.¹¹⁶ وقال القاضي إنه يدعم العفو عن أولئك الذين كانت جريمتهم الوحيدة هي الإيمان بأيدىولوجيا التنظيم: "المعتقدات والأفكار لا بأس بها إلى أن يرتكب الشخص جريمة باسم تلك الأفكار".¹¹⁷ إلا أن قضاة آخرين جرت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير قاوموا فكرة منح العفو لأى عضو في التنظيم، حتى لأولئك الذين لم يشاركا في أعمال العنف.¹¹⁸ في هذه الأثناء، فإن حكومة إقليم كردستان لم تتبناً أي قانون عفو، وبالتالي فإن الأشخاص الذين يدانون بهم الإرهاب من قبل محاكم إقليم كردستان لا يستطيعون التقدم بطلب الحصول على العفو.

عيوب إجرائية

إضافة إلى العيوب الجوهرية في تشريعات مكافحة الإرهاب والعفو العراقية الموصوفة أعلاه، فإن النظام القانوني يعني من عدد من العيوب الإجرائية التي تفرض صعوبات أكبر على الأشخاص المتهمين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية في الحصول على معاملة منصفة. بشكل خاص فإن المشاكل الأربع الآتية تهدد الحق باتباع الإجراءات الصحيحة عند التعامل مع المعتقلين والمتهمين بجرائم قبل، وخلال وبعد المحاكمة: (1) الاعتقالات العشوائية استناداً إلى قوائم بالأشخاص المطلوبين من مصادر مشكوك بها، (2) مشاركة الجيش في تحقيقات ما قبل المحاكمة، (3) الاعتماد المفرط على شهادة المخبرين السريين، (4) ضعف نظام الدفاع العام.

الاعتقالات العشوائية

تشير إحصاءات الحكومة العراقية إلى أن ما لا يقل عن 19,000 شخص اعتقلوا بتهم تتعلق بالإرهاب منذ العام 2014،¹¹⁹ وقدّر مستشار الحكومة العراقية لشؤون مكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر 2017 أن عدد المعتقلين المتهمين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية قد يكون وصل إلى 36,000.¹²⁰ في معظم الحالات، تستند هذه الاعتقالات إلى أدلة ضعيفة جداً بالارتباط بالتنظيم، وفي بعض الأحيان دون وجود دليل على الإطلاق. لقد تم اعتقال رجال، ونساء، وأطفال من قبل السلطات العراقية وسلطات حكومة إقليم كردستان بناء على الشك بارتباطهم بالتنظيم ببساطة استناداً إلى خصائص ديموغرافية (أن يكون الشخص ذكرًا في سن القتال) أو القرب من مكان ما في الموصل وغيرها من المناطق المتنازع عليها. خلال معركة استعادة الموصل، احتجز آلاف الرجال والفتين بسن 14 عاماً – وهو ما تعتبره الحكومة العراقية "سن قتال" – في مراكز اعتقال ما قبل المحاكمة لشهور وفي بعض الحالات لسنوات في سجون مؤقتة.¹²¹ وكان إطلاق السراح مشروطاً باجتياز عملية "تحقق" طويلة وعشوانية.¹²² العديد من المحتجزين اعتقلوا في مخيمات النازحين التي كانوا قد هربوا إليها من القتال ببساطة بسبب تشابه كنيتهم مع كنية شخص آخر موجود على قائمة المطلوبين أو بسبب إدانتهم – بشكل ملفق غالباً – من قبل أحد المقيمين الآخرين في المخيم.¹²³

تستند قوائم المطلوبين إلى مصادر مشكوك بها ويُعترف على نطاق واسع بأنها غير دقيقة. لدى مختلف القوات الأمنية العراقية قوائم مطلوبين خاصة بها ولا تبذل جهداً يذكر للتواصل مع بعضها بعضاً أو مقاطعة المعلومات الاستخبارية التي لديها.¹²⁴ طبقاً لعبد العزيز الجربا، مدير جمعية التحرير للتنمية، هناك ما لا يقل عن 45,000 اسم في قواعد البيانات المختلفة هذه.¹²⁵ يمكن للأشخاص أن يعتقلوا بناء على تشابه كنيتهم مع كنية شخص آخر

تظهر على قائمة مطلوبين.¹²⁶ ويمكن لغياب التنسيق بين السلطات العراقية وحكومة إقليم كردستان حول الاحتفاظ بقوائم المطلوبين أن تؤدي إلى المزيد من الظلم، ما ينجم عنه عقوبات مزدوجة للمشتبه بانتسابهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية الذين يتلقون بين ولايتين قضائيتين. أحد العاملين في الشأن الإنساني في بغداد كان على علم بحالات قضى فيها أعضاء مزعومون في التنظيم أحكاماً بالسجن إما في إقليم كردستان أو في أراضي العراق الاتحادي "أعيد اعتقالهم لأن السلطات المعنية لم تبلغ، أو لأن قواعد بياناتها لم يتم تحديثها ولم يكن الشخص يحمل دليلاً على قرار أو وثيقة إطلاق سراحه."¹²⁷

مشاركة الجيش في تحقيقات ما قبل المحاكمة

حالما يتم اعتقال المشتبه بهم، يصبحون عرضة للمزيد من الانتهاك لحقوقهم نتيجة المشاركة المكثفة للجيش العراقي في عمليات التحقيق ما قبل المحاكمة والتي ينبغي أن تكون مسؤولية الشرطة والقضاء المدني. ذكر محامون أن الجيش العراقي بدأ مؤخراً بالقيام بوظائف شبه قضائية تهدد بتقويض فصل المؤسسات العسكرية والمدنية. طبقاً لنفال الطائي، فإن الجيش العراقي يجري تحقيقات أولية مع المشتبه بمشاركتهم في الإرهاب منذ العام 2005.¹²⁸ وهناك احتمال أكبر في أن يتعرض السجناء للتعذيب أو الانتهاكات من قبل المحققين العسكريين مما يتعرضون له على أيدي المحققين القضائيين المدنيين. أم أحد مقاتل تنظيم الدولة الإسلامية المعتقلين استخدمت تعبير "عدالة الجيش" للإشارة إلى الدور الإشكالي للجيش ككيان شبه قضائي.¹²⁹

الاعتماد على المخبرين السريين

يتمثل أحد أسباب عدم دقة "قوائم المطلوبين" الموصوفة أعلاه في اعتمادها على إفادة مخبرين سريين. تستخدم التقارير الواردة من مخبرين سريين في إنشاء قوائم المطلوبين إضافة إلى المعلومات الاستخبارية المأخوذة من المعتقلين، في كثير من الأحيان تحت ظروف الإكراه أو التعذيب.¹³⁰ عامل في الشأن الإنساني في بغداد مطلع على هذه القوائم شكك في صحة المعلومات التي تحتويها: "يتمثل أحد المخاوف الرئيسية في أن مصادر المعلومات لا يمكن الركون إليها دائماً. في العديد من الحالات، يتهم المخبرون، أشخاصاً استناداً إلى تقضياتهم الشخصية و/أو انتماءاتهم السياسية ويحاولون استخدام هذا كفرصة لمحاكمة أنصار الأحزاب المعارضة لهم".¹³¹ وقد وُقّع هؤلاء رايتس ووتش حالات اقترح فيها مخبرون سريون إضافة أسماء إلى قوائم المطلوبين "بسبب نزاعات قبلية، أو عائلية، أو شخصية أو نزاعات على الأراضي".¹³²

إضافة إلى دور المخبرين السريين في الاعتقالات الجماعية، فإن إفادتهم تستخدم أيضاً في محاكمة المشتبه بأنهم أعضاء في تنظيم الدولة الإسلامية بعد أن يتم توقيفهم، في انتهاك لحق المتهمين بمواجهة الأشخاص الذين يشهدون ضدتهم - وهو حق ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادق عليه العراق.¹³³ يسمح قانون مكافحة الإرهاب العراقي بإدانة المشتبه بهم بالاستناد فقط إلى الأفادة المقدمة من قبل مخبرين سريين لا يستطيع المشتبه بهم الطعن بها.¹³⁴ لقد اتهم العراق بفرض عقوبة الإعدام استناداً إلى إفادات المخبرين السريين.¹³⁵ وقد بذلك بعض الجهود لمحاربة الإدانات الزائفة من قبل المخبرين السريين. طبقاً لأستاذ القانون خالد عبيد فإن المحكمة الجنائية المركزية في بغداد أدانت 482 مخبراً سرياً بتقديم إفادات كاذبة وحكمت عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين 5 إلى 10 سنوات.¹³⁶ إلا أن المخبرين السريين ما زالوا يمارسون نفوذاً كبيراً في اعتقال ومحاكمة من يشتبه بأنهم إرهابيون. إن اعتماد السلطات العراقية المفرط على إفادات المخبرين السريين للتعرف على الأعضاء المزعومين في تنظيم الدولة الإسلامية ومحاكمتهم يجعل من السهل اتهام أشخاص أبرياء بشكل كاذب ومعاقبتهم دون إنصاف على جرائم لم يرتكبوها.

نظام دفاع عام ضعيف

إن ضعف نظام الدفاع العام في العراق يجعل من الصعوبة بمكان حصول الأعضاء المزعومين في تنظيم الدولة الإسلامية على محاكمة عادلة. بموجب القانون العراقي، يمكن محكمة الشخص فقط بحضور محام.¹³⁷ وبالنظر إلى أن الأغلبية الساحقة من الأشخاص المتهمين بالارتباط بالتنظيم لا يستطيعون تحمل نفقات محامي خاص، عليهم الاعتماد على محامي الدفاع العامين الذين يتلقون نحو 20 دولاراً على القضية، طبقاً لأحد المحامين العامين الذين جرت مقابلتهم في محكمة مكافحة الإرهاب في تلکيف.¹³⁸ ليس لدى محامي الدفاع العامين الحافز المالي لاستثمار

وقتهم وجهدهم في بناء قضية قوية نيابة عن عملائهم. المحامون الخاصون أيضاً ليس لديهم حواجز لتولي قضايا الأعضاء المزعومين في التنظيم. لقد أصدرت السلطات العراقية أذون اعتقال بحق 15 محامياً خاصاً منذ تموز/يوليو 2017 بتهم الارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية. جميع هؤلاء المحامين كانوا يدافعون عن مشتبه بعضويتهم في التنظيم عندما اعتقلوا، ما يطرح مخاوف من أن السلطات العراقية تحاول عدم تشجيع التمثيل القانوني الخاص للمشتبه بعضاوته في داعش من خلال التخويف.¹³⁹

العدالة القبلية

إضافة إلى النظام القانوني الحكومي، تلعب العدالة القبلية دوراً مهماً لكن إشكالياً في القضايا الاجتماعية، والأمنية والقانونية المرتبطة باستعادة المناطق من تنظيم الدولة الإسلامية. تعد القبلية جزءاً لا يتجزأ من نسيج المجتمع العراقي، حيث كانت القبائل مصدرًا مهمًا ل توفير العدالة، والأمن والخدمات منذ تأسيس دولة العراق الحديث في العام 1921.¹⁴⁰ تشير التقديرات حول نسبة العراقيين الذين يعتبرون أنفسهم أفراداً في واحدة من نحو 150 قبيلة في العراق بين 141 75% و100%.¹⁴¹ أكثر من 99% من الأشخاص الذين شملهم المسح، وهم 1,409 شخصاً في الموصل قالوا إنهم يعتبرون أنفسهم أفراداً في قبيلة. في الدول الهشة والمتاثرة بالصراع مثل العراق، من الشائع اضطلاع لاعبين من غير الدولة في تولي وظائف تقوم بها الحكومة حصرياً في الدول القوية، مثل توفير الأمن وتسوية النزاعات. العديد من العراقيين يفضلون تسوية نزاعاتهم الشخصية والمجتمعية – بما في ذلك النزاعات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية – من خلال القانون القبلي وليس من خلال قانون الدولة.¹⁴³ بعض الساعين لمعالجة الجرائم المرتكبة ضدتهم من قبل أفراد في التنظيم يتوجهون إلى العدالة القبلية كبديل عن محاكم الدولة، المتقللة بالقضايا والتي يسود تصور بأنها فاسدة وغير شرعية.¹⁴⁴ طبقاً لهولت من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، فإن "العدالة العرفية تكون في كثير من الأحوال الملاذ الأول للعراقيين لأنها مجانية وفي كثير من الأحيان أسرع من محاكم الدولة".¹⁴⁵ إضافة إلى تسوية النزاعات، تشارك السلطات القبلية في التفاوض على الشروط التي يمكن بموجبها للنازحين الذين هجرו مناطقهم بسبب العنف المرتبط بتنظيم الدولة الإسلامية والأشخاص المرتبطين بالتنظيم، بما في ذلك أفراد الأسر الذين قد يسمح أو لا يسمح لهم بالعودة إلى مجتمعاتهم السابقة. لقد جادلت بعض المنظمات غير الحكومية بأن القبائل لا تقوض سلطة الدولة، بل تعد شريكة في جهود الحكومة العراقية لاستعادة الاستقرار والتماسك الاجتماعي في المناطق التي تمت استعادتها من التنظيم. على سبيل المثال، فإن المعهد الأميركي للسلام وـ"سند"، وهي منظمة عراقية غير حكومية تعمل في بناء السلام، يعملان على تيسير الحوار بين زعماء القبائل والمسؤولين الحكوميين – وهو حوار يعتقدان أنه منع عمليات القتل الانتقامي ويسّر عودة النازحين.¹⁴⁶ في الحقيقة، أفضى مثل هذا الحوار إلى تعهد بالتخلي عن آليات العدالة القبلية في التعامل مع أعضاء التنظيم بدلاً من ذلك "اللجوء إلى النظام القانوني الرسمي في العراق".¹⁴⁷ في مثل واحد آخر على الدور الإيجابي الذي يمكن للقبائل أن تلعبه في جهود المصالحة في حقبة ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية، عقد زعيم إحدى القبائل القوية في نهاية الشورة في محافظة صلاح الدين اجتماعات مع السكان الذين وقعوا ضحية التنظيم من أجل الحصول على وعد بأنهم سيسمحون لأقارب أعضاء في التنظيم بالعودة إلى الاندماج في المجتمع بشكل سلمي.¹⁴⁸

لكن، في حالات أخرى، شكلت العدالة القبلية عائقاً أمام المصالحة. في بعض المناطق، لم تكن القبائل مستعدة للتعاون مع سلطات الدولة وأصرت على فرض مبادئها القانونية، بما في ذلك تلك التي تتطلب دفع "الدية" أو النفي، ويشعر العديد من العراقيين بأن هذه الطرق في تسوية الصراع تشكل تهديداً لسيادة القانون. أحلام اللامي، نقيبة المحامين العراقيين، قالت إنها تخشى من أن تتمكن القبائل "سيطرة سيادة الدولة".¹⁴⁹ في بعض المناطق التي تمت استعادتها من تنظيم الدولة الإسلامية، انخرطت القبائل في ممارسة العنف خارج الإطار القضائي وهو ما يتناقض مع الحق الدستوري بمحاكمة عادلة.¹⁵⁰ تشمل هذه الأفعال إعدام أشخاص متهمين بالانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية، أو نفيهم من المجتمع المحلي، أو تدمير بيوتهم.¹⁵¹ في قرية الفيارة في نينوى، وضع أفراد أسر ضحايا التنظيم – بدعم من زعماء قادة القبائل المحليين – قائمة بالأسماء وزاروا منازل هؤلاء الأشخاص لمطالبتهم بالتوقيع إلى جانب أسمائهم وأن يعدوا بمعادرة المجتمع المحلي أو يواجهوا العواقب.¹⁵²

إضافة إلى ذلك، يخشى بعض العراقيين من أن يؤدي حكم القبائل إلى احتمال توقيض المبدأ الدستوري الذي يمنح حقوقاً متساوية للمواطنين العراقيين.¹⁵³ على سبيل المثال، قد تجر إحدى القبائل النساء على الزواج بأفراد قبيلة

آخرى "كوسيلة لتسوية النزاع بين المجموعتين"¹⁵⁴ – وهي ممارسة يحظرها قانون الأحوال الشخصية العراقي.¹⁵⁵ القوانين والسياسات القبلية أبوية وذكورية بشكل كبير. لا تستطيع النساء لعب دور قيادي في القبيلة ولا يستطيعن تمثيل أنفسهن في النزاعات التي يحكم فيها شيوخ القبائل. طبقاً لهولت، فإن "العدالة العرفية لا يمكن اختراقها والوصول إليها من قبل النساء؛ بل هن بحاجة لأن يمثلن من قبل زوج، أو أخ، أو وصي ذكر".¹⁵⁶ إضافة إلى ذلك، فإن القانون القبلي لا يتوافق مع مبدأ "المسؤولية الشخصية" التي تعد جزءاً لا يتجزأ من قانون العقوبات.¹⁵⁷ على عكس قانون الدولة، فإن القانون القبلي يسمح بفرض الذنب الجماعي على أسرة أو قبيلة المرتكب، بحيث يمكن للأقارب عضو في تنظيم الدولة الإسلامية أن يتحملوا مسؤولية غير مباشرة عن جرائم لم يرتكبوها شخصياً.¹⁵⁸ طبقاً لـ"أستاذ القانون خالد عبيد"، فإن "فكرة أن يتتحمل أفراد عائلة مجرم مسؤولية غير مباشرة عن جرائمه انتهك لمبدأ في النظام القانوني العراقي هو مبدأ المسؤولية الفردية".¹⁵⁹

جلسة مصالحة قبلية في بغداد في كانون الأول/ديسمبر 2017 حضرها ممثلون عن عشرات القبائل من محافظات الأنبار أوضحت بعض مزايا وعيوب المشاركة القبلية في المسائلة في حقبة ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية وعملية إعادة الاندماج. وكان الهدف من الاجتماع مناقشة القضايا المرتبطة باستعادة المناطق من التنظيم، بما في ذلك: الحاجة إلى تعويض ضحايا العنف المرتبط بالتنظيم؛ وعودة واندماج النازحين؛ والآليات اعتقال ومحاكمة الأشخاص المرتبطين به. من جهة، كان هناك توافق واسع حول الحاجة للتعاون والتنسيق مع النظام القانوني العراقي وقوات الأمن حول المسائل المتعلقة باعتقال ومحاكمة الأشخاص الذين يشتتب بهم بالتنظيم. لكن من جهة أخرى، فإن بعض الشيوخ المشاركون أطلقوا تصريحات تفضل العقاب الجماعي والإقصاء الاجتماعي للأشخاص فقط على أساس صلاتهم العائلية بالتنظيم. أحد زعماء القبائل قال: "حتى لو كان المجرم ميتاً، فإن والده أو أعضاء آخرين في العائلة ينبغي أن يتتحملوا المسؤولية عن جرائمه".¹⁶⁰ يتمثل أحد "الحلول" التي طرحتها المشاركون في إبعاد الأسر التي فيها عضو أو أكثر كانوا قد انضموا إلى التنظيم من العودة إلى المجتمع طبقاً لقانون "البراءة" القبلي.¹⁶¹ وتم توثيق اتفاقيات قبلية مشابهة تطالب بالإجلاء القسري للأسر المرتبطة بالتنظيم وإعادة توزيع ممتلكاتها على ضحايا التنظيم في مناطق أخرى من العراق، بما في ذلك نينوى، حيث ادعى زعماء القبائل أن الاستيلاء على هذه الأصول وإعادة توزيعها سيساعد في منع أشكال أخرى من القمع وسيشكل "علاجاً عقلياً" لأولئك الذين الحق التنظيم الأذى بهم.¹⁶²

في جميع هذه الأمثلة، ثمة غياب مثير للقلق للإجراءات القانونية الواجب اتباعها بالنسبة للأشخاص المتهمين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية. عندما تنشر القبائل أسماء أشخاص يعتبرون مرتبطين بالتنظيم وبالتالي يبعدون عن مجتمعهم، من غير الواضح ما هي المعايير التي تستخدم لاتخاذ القرار بأنهم متبنون، وما إذا كان أمامهم فرصة للطعن بأقوال متهميهم أو استئناف القرار.

إعادة التأهيل القسري

يجري تأسيس برامج إعادة تأهيل في العراق لتيسير إعادة اندماج الأشخاص الذين كانوا مرتبطين سابقاً بتنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك أفراد أسرهم. في بعض الحالات، يتم فرض هذه البرامج قسراً دون موافقة السكان المتأثرين. لقد دعا بعض المسؤولين العراقيين إلى حجز أفراد أسر أعضاء التنظيم في مخيمات حيث يمكن الإشراف عليهم على نحو وثيق من قبل قوات الأمن بينما تجري إعادة تأهيلهم. محمد سلمان السعدي، رئيس مجلس المصالحة الوطنية – وهي هيئة تأسست في العام 2007 للإشراف على دراسة أعضاء حزب البعث وتركز الآن بشكل رئيسي على التحديات المتعلقة بإعادة إدماج الأشخاص الذين كانوا مرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية¹⁶³ – قال إنه يفضل عزل الأسر المرتبطة بالتنظيم في مخيمات خاصة لثلاثة أسباب: أولاً، "لحمائهم من الهجمات الانتقامية"؛ ثانياً، "منعهم من التواصل مع داعش"؛ وثالثاً، "لإعادة تقييمهم وتأهيلهم من أجل عكس آثار ثلاث سنوات من غسل الدماغ".¹⁶⁴ كما صادق مسؤولو الحكومة المحلية على تأسيس مثل هذه المخيمات. على سبيل المثال، فإن قراراً أصدره مجلس قضاء الموصل في حزيران/يونيو 2017 أمر بطرد أسر أعضاء التنظيم واقتراح إقامة "مخيمات خاصة يمكن أن تتم فيها إعادة تأهيلهم نفسياً وأيديولوجياً". ونص القرار على أنه سيسمح لهذه الأسر بالعودة إلى الموصل فقط "بعد التأكد من استجابتها لإعادة التأهيل".¹⁶⁵

لقد أقامت الحكومة العراقية عدة منشآت تسمى "مخيمات عزل" – وهي تعادل وظيفياً معسكرات الاعتقال – لإسكان الأسر المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية للغرض المعلن المتمثل في "حمايةها من عمليات القتل الانتحامي"، طبقاً لدكتور هشام الهاشمي خبير مكافحة الإرهاب الذي يقدم المشورة لحكومة العراقية¹⁶⁶ في حزيران/يونيو 2017، نقلت السلطات العراقية قسراً ما لا يقل عن 170 "من أسر تنظيم الدولة الإسلامية" إلى مخيم إعادة تأهيل مغافق شرق الموصل – لا يسمح لها بمغادرته – بعد أن أصدر مجلس القضاء توجيهًا يأمر فيه الأسر "بتلقي إعادة التأهيل النفسية والأيديولوجية، يتم بعدها إعادة إدماجها في المجتمع إذا أثبتت استجابتها لبرنامج إعادة التأهيل".¹⁶⁷ رغم أن هذا المخيم كان مغافقاً – بعد أن ذكرت هيومان رايتس ووتش أن ما لا يقل عن 10 نساء وأطفال كانوا قد توفوا خلال عملية الانتقال إلى المخيم¹⁶⁸ – قال الهاشمي إن خمس منشآت مشابهة ما تزال تعمل: مخيم تكيف، ومخيم حمام العليل، ومخيم ليلان جنوب كركوك، ومخيم الكيلو 18 في غرب الأنبار، ومخيم التاجي شمال بغداد. يعيش ما لا يقل عن 10,000 أسرة – بين 60,000 و100,000 شخص – في هذه المخيمات حالياً،¹⁶⁹ وهو ليسوا أحراراً في مغادرته إلى أن يحصلوا على "الضوء الأخضر" من جميع الأجهزة الأمنية المختلفة وقواعد بيانات كل منها.¹⁷⁰

طبقاً للهاشمي، فإن المشتبه بهم الذين لا يمتلكون وثائق تثبت هويتهم – وهي مشكلة شائعة في المناطق التي أتلت فيها تنظيم الدولة الإسلامية بشكل منهجي الوثائق الصادرة عن الحكومة – أو لا يستطيعون إثبات أنهم غير مرتبطين بالتنظيم يتم احتجازهم لمدة غير محددة في ما يعد معسكرات اعتقال بحكم الأمر الواقع.¹⁷¹ وفي ما يتناقض مع المبدأ الأساسي في معظم أنظمة العدالة – من حيث أن الدولة تحمل عبء إثبات أن المشتبه به مذنب – فإن العديد من النازحين العراقيين يتحملون عبء إثبات براءتهم.

عمليات تعويض غير فعالة

صادر تنظيم الدولة الإسلامية قدرًا كبيراً جداً من الممتلكات والأصول الأخرى من المدنيين العراقيين – خصوصاً من الأقليات الدينية غير السنوية – لإعادة توزيعها على أنصار التنظيم ولبيعها أو تأجيرها لسكان المناطق التي سيطر عليها التنظيم.¹⁷² الآن، ومع محاولة المالكين السابقين للأراضي والعقارات المصادرية العودة إلى بيوتهم، ثمة حاجة ملحة لوجود عملية تعويض من أجل البث قانونياً في المطالب. لقد بدأت المحاكم العراقية بمراجعة المطالب بالتعويضات بموجب قانون صدر في العام 2009 ينص على تقديم التعويضات لضحايا "الإرهاب والأخطاء العسكرية".¹⁷³ إلا أن العملية بطئية، تستغرق سنتين وسطياً¹⁷⁴ في الفوجة والرمادي، حيث تم تقديم أكثر من 12,000 طلب لإعادة بناء المنازل، لم يكن قد تم إصدار أي دفعة بحلول آب/أغسطس 2017.¹⁷⁵ طبقاً لقاضي استئناف في الموصل ضالع في عملية التعويض هناك، فإن المحكمة تلقت نحو مليون طلب يتعلق بمعركة استعادة الموصل – تشمل حالات الوفاة، والإصابة، وتدمير الممتلكات – لكن لم يكن قد تم إصدار أي دفعة بحلول كانون الأول/ديسمبر 2017.¹⁷⁶

ثمة عائق مهم أمام دفع التعويضات يتمثل في أن العديد من المطالبيين بها لا يمتلكون الوثائق الضرورية لإثبات ملكيتهم للممتلكات المتضررة لأسباب أشير إليها سابقاً في هذا التقرير. 88% من ثلاثة ملايين نازح عراقي يذكرون فقدان الوثائق بوصفه إحدى المشاكل الرئيسية. لقد دمر تنظيم الدولة الإسلامية بشكل منهجي سندات الملكية في الموصل¹⁷⁷ والمدن العراقية الأخرى.¹⁷⁸ رغم أن التنظيم أنشأ قسم مصالح عقارية خاص به أصدر "بيانات ملكية"،¹⁷⁹ فإن هذه الوثائق – كغيرها من الوثائق التي أصدرها التنظيم – لا تعتبرها الحكومة العراقية صالحة.

إضافة إلى قيام تنظيم الدولة الإسلامية بمصادرة وإعادة توزيع الممتلكات، هناك بعض الأدلة على أن قوات الأمن العراقية التي شاركت في معركة الموصل يزعم أنها احتلت بعض الممتلكات في المدينة. 24% من شملهم المسح الذي شارك فيه 1,409 أشخاص من سكان الموصل قالوا إنهم شهدوا شخصياً أو سمعوا عن حالات قامت فيها الشرطة الاتحادية العراقية أو قوات الحشد الشعبي بسرقة الممتلكات أو الأموال من المدنيين بعد المعركة. أحد العاملين في الشأن الإنساني من شاركوا في جهود إعادة إعمار الموصل ذكر عدة حالات بدا فيها أن قوات الجيش العراقي احتلت على ما زعم منازل أخلاها مؤخراً أعضاء التنظيم.¹⁸⁰ في حالات أخرى، قامت القوات العسكرية بإهاء الممتلكات التي تم إخلاؤها إلى مدنيين يتمتعون بالنفوذ (الواسطة) دمرت منازلهم خلال المعركة. طبقاً لهذا

العامل في الشأن الإنساني، "ليس هناك قواعد أو إجراءات رسمية لتوزيع هذه الممتلكات التي تم إخلاؤها، ويتم توزيعها طبقاً لتقدير قادة معينين".¹⁸¹ كما اطلع هولت من اللجنة الدولية للصليب الأحمر على حالات احتلت فيها قوات الأمن العراقية ممتلكات مدنية وقال إن "هذه النزاعات بشأن الممتلكات من شأنها أن تولد المزيد من النزاعات ما لم تتم تسويتها فوراً".¹⁸²

ونتيجة لهذه العمليات غير الرسمية لنقل الملكية وغياب سندات الملكية الصالحة قانونياً، فإن النزاعات حول ملكية العقارات والأراضي في المناطق التي تمت استعادتها من تنظيم الدولة الإسلامية واسعة الانتشار. تتمثل إحدى العقبات المهمة التي تحول دون تسوية هذه النزاعات في أن العديد من العراقيين فقدوا بطاقة هويتهم الصادرة عن الحكومة في الفرضي التي تسبب بها الصراع؛ وفي حالة الأطفال الذين ولدوا في المناطق التي سيطر عليها التنظيم، قد لا يكون لديهم أصلاً وثائق أساسية مثل شهادات الميلاد في المقام الأول. إن وثائق إثبات الهوية ليست ضرورية فقط لاستئجار أو امتلاك العقارات بل إنها تعد أيضاً الأساس للمواطنة العراقية.¹⁸³ رغم أن تنظيم الدولة الإسلامية أصدر بطاقة هوية، وشهادات ميلاد،¹⁸⁴ وعقود زواج،¹⁸⁵ خاصة به فإن أيّاً من هذه الوثائق ليس صالحاً من وجهة نظر الحكومة الاتحادية العراقية أو حكومة إقليم كردستان. 88% من ثلاثة ملايين نازح يعتبرون صداناً وثائقهم أكبر مشاكلهم.¹⁸⁶ لقد أحدث بعض "المحاكم المتنقلة" في مخيمات النازحين لإصدار وثائق صالحة، تستند في بعض الأحيان إلى عملية تحويل لوثائق تنظيم الدولة الإسلامية، غير أن الطلب على خدمات هذه المحاكم يتجاوز طاقتها.¹⁸⁷

مصدر آخر للمخاوف هو أن عمليات التعويض القائمة حالياً ينظر إليها على أنها طائفية. "صندوق الشهداء"، الذي أسسته الحكومة العراقية في العام 2006 لتقديم التعويضات لأسر العراقيين الذين فقدوا حياتهم بسبب معارضتهم لحكومة صدام حسين،¹⁸⁸ يعمل الآن على التحقيق وتوثيق الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك من خلال تحليل الحمض النووي للجثث التي تم إخراجها من القبور الجماعية.¹⁸⁹ إضافة إلى ذلك، فقد أشارت الحكومة صندوقاً لمكافأة المقاتلين (وأسرهم) الذين قاتلوا ضد التنظيم من خلال توزيع ممتلكات وأراضٍ. لكن ينظر إلى هذه البرامج على أنها تعود بالفائدة بشكل رئيسي على الشيعة.¹⁹⁰

كما أن ثمة خطاً في أن عمليات التعويض، إذا أديرت من قبل زعماء القبائل، فإنها ستتحول إلى برامج رعائية ومحسوبيّة. ويبعد أن هذا يحدث أصلاً في محافظة صلاح الدين، حيث دفعت الحكومة مليار دينار عراقي لزعماء القبائل الشيعة - كتعويض على الأضرار التي الحقها تنظيم الدولة الإسلامية بهم لتوزيعها على أفراد قبائلهم.¹⁹¹ قام زعماء القبائل بتوزيع هذه الأموال بشكل تفضيلي على أنصارهم وأفراد عائلاتهم، مما دفع إلى توجيه اتهامات بالفساد.¹⁹² سبب آخر لعدم فعالية عمليات التعويض القائمة هو أن الأزمة المالية التي تعاني منها الحكومة العراقية فرضت قيوداً حادة على مبالغ الأموال المتوفّرة لتوزيعها على المطالبين بها.¹⁹³

خطر ظهور نسخة ثانية من تنظيم الدولة الإسلامية

ينظر إلى المقاربة الحالية التي تتبعها الدولة العراقية حيال الأشخاص المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية في أوسع نطاق واسع بأنها عقاب جماعي للمدنيين السنة ببساطة لكونهم يعيشون في المناطق التي سيطر عليها وحكمها التنظيم. رغم أنه من المهم التعرف على أفراد التنظيم ومساءلتهم، لكن ما لا يقل أهمية هو أن تتناسب العقوبة مع الجريمة. عدة محامين جرت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير عبروا عن مخاوفهم من أن العقوبات المفرطة في قساوتها قد تحدث أثراً عكسيًّا وتزيد احتمال انتكاس أفراد التنظيم الذين تتم إدانتهم. علاوة على ذلك، فإن الإدانة الخطأة لأشخاص أبرياء تولد مظالم من شأنها أن تسهم في ظهور مقاومة مسلحة في المستقبل ضد الحكومة العراقية. نفال الطائي، رئيس فرع نينوى لنقابة المحامين، عبر عن مخاوفه من وجود عدد كبير من الأحداث المشتبه بعضاوتها في تنظيم الدولة الإسلامية معتقلين إلى جانب بالغين خطيرين: "يوضع أطفال تحت سن الـ 14 عاماً في نفس الزنزانات التي يوضع فيها إرهابيون حقيقيون. إذا لم يكن هؤلاء الأطفال إرهابيين أصلاً، فإن من المؤكد أنهم سيصبحون إرهابيين من خلال التعلم من النساء الآخرين".¹⁹⁴ علاوة على ذلك، فإن العديد من أولئك الذين أدينوا أبرياء وما كان ينبغي معاقبتهم في المقام الأول، حسب الطائي: "لقد سجن العديد من الأشخاص الأبرياء ظلماً. إذا ظلوا في السجن مع الإرهابيين لسنوات وسنوات، عندما يطلق سراحهم أخيراً، سيشكلون الجيل القادم من داعش".¹⁹⁵ وكما لاحظ زياد سعيد، المحامي الذي يعمل مع هارتلاند الاليانس: "ولد داعش في السجون في مطلع

الألفية، بما في ذلك معسكر بوكا الذي أداره الأميركيون وكان أبو بكر البغدادي نفسه معتقداً فيه. أصبح بوكا جامعة إرهابية يتعلم فيها المجرمون من الإرهابيين والعكس بالعكس".¹⁹⁶ لقد أشار العديد من المحللين إلى أن لتنظيم الدولة الإسلامية تاريخ طويل في العراق يعود إلى مطلع الألفية ومن المرجح أن يعود إلى الظهور مرة أخرى على شكل "داعش 2" إذا لم تتم معالجة المظالم السياسية والاقتصادية الكامنة والتي غدت ظهره أو إذا تمت مقاومتها من خلال الاستجابات العقابية المفرطة.¹⁹⁷

5. مضامين ذلك على السياسات

تعزيز فرص الصفع: يبدو أن الضغوط الشعبية تؤثر بشكل كبير على السياسات والمقاربات القضائية. أحد القضاة الذين جرت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير اعترف بأن "القضاعة يمكن أن يكونوا قساة جداً، وأحياناً بقسوة داعش" بسبب الضغوط الاجتماعية والسياسية لعدم إظهار الرحمة لتنظيم الدولة الإسلامية ولأن قانون مكافحة الإرهاب لا يمنحهم مرونة كافية في الأحكام. إلا أن الأدلة المقدمة في هذا التقرير تشير إلى أن العديد من العراقيين منفتحون على مقاربـاتـ الصـفـحـ والتـصالـحـ فيما يتعلـقـ بـالـمسـاءـلـةـ بدـلـاـ منـ النـمـوذـجـ العـقـابـيـ المـفـرـطـ الذيـ يـنـفذـ حالـياـ منـ قـبـلـ الـحـكـوـمـ الـعـرـاقـيـ. علىـ سـبـيلـ المـثـالـ، فإنـ العـدـيدـ منـ سـكـانـ الـموـصـلـ الـذـيـنـ شـمـلـهـمـ الـمـسـحـ لـإـعـادـهـ هـذـاـ التـقـرـيرـ قالـواـ إنـهـمـ سـيـكـونـونـ مـسـتـعـدـينـ لـلـقـبـولـ بـعـقـوبـةـ مـتسـاهـلـةـ - خـدـمـةـ مـجـتمـعـ - أوـ عـدـمـ تـوجـهـ عـقـوبـةـ عـلـىـ الإـطـلاقـ لـلـأـشـخـاصـ الـذـيـنـ اـرـتـبـطـواـ بـالـتـنظـيمـ بـأـدـوارـ غـيرـ قـاتـلـيـةـ. علىـ سـبـيلـ المـثـالـ، رغمـ أنـ 31%ـ مـنـ شـمـلـهـمـ الـمـسـحـ يـعـتـقـدـونـ أنـ اـمـرـأـةـ اـفـرـاضـيـةـ تـزـوـجـتـ بـأـحـدـ مـقـاتـلـيـ التـنظـيمـ يـنـبـغـيـ أنـ يـحـكـمـ عـلـيـهـاـ بـإـعـادـهـ، فإنـ 17%ـ يـعـتـقـدـونـ أنهاـ لـاـ تـسـتـحقـ أيـ عـقـوبـةـ عـلـىـ الإـطـلاقـ، فيـ حـيـنـ أنـ 17%ـ آخـرـينـ يـعـتـقـدـونـ أنـ عـلـيـهـاـ قـضـاءـ ستـأـشـهـرـ فـيـ خـدـمـةـ الـمـجـتمـعـ (ـالـجـدـولـ 5ـ). وـهـكـذاـ، فإنـ الـسـلـطـاتـ الـعـرـاقـيـةـ رـبـماـ تـغـالـيـ فـيـ تـقـدـيرـ الـطـلـبـ الشـعـبـيـ عـلـىـ اـسـتـجـابـةـ مـتـشـدـدـةـ حـيـالـ الـمـرـتـبـيـنـ بـالـتـنظـيمـ، وـقـدـ يـكـونـ هـنـاكـ فـيـ الـوـاـقـعـ فـسـحةـ سـيـاسـيـةـ لـمـقـارـبـةـ أـكـثـرـ حـسـاسـيـةـ تـمـيزـ بـيـنـ الـمـقـاتـلـيـنـ وـالـعـالـمـلـيـنـ فـيـ أـدـوارـ دـاعـمـةـ مـتـوـعـةـ مـاـ تـسـمـحـ بـهـ الـمـقـارـبـةـ الـحـالـيـةـ الـتـيـ تـتـبعـهاـ الـدـوـلـةـ.

بناء الثقة بالنظام القانوني العراقي وقوات الأمن: موضوع مشترك ظهر في جميع المقابلات التي أجريت لإعداد هذا التقرير كان الحاجة لتعزيز شرعية النظام القانوني العراقي وقوات الأمن خصوصاً في أعين السنة. طبقاً لاستاذ القانون خالد عبيد، فإن "الفساد أسمهم مباشرة في ظهور داعش وطالما ظل الفساد مشكلة في العراق، فإن المجموعات المتطرفة ستستمر في استغلال المظالم الناجمة عن سوء الإدارة وضعف حكم القانون".¹⁹⁸ في مسح وطني أجري في العام 2014، قال 41% فقط من السنة الذين شملهم المسح إنهم يثقون بالشرطة العراقية و37% فقط قالوا إنهم يثقون بالقضاء العراقي.¹⁹⁹ إحدى تبعات انعدام الثقة واسع الانتشار في النظام القانوني للدولة هي أن العديد من العراقيين يعتقدون أن العدالة يمكن أن تتحقق فقط من خلال ممارسة العنف خارج الإطار القضائي. على حد تعبير أحد سكان الموصل الذي تحدث عن الأشخاص الذين يتذمرون المحاكمة حالياً بهم ذات صلة بتنظيم الدولة الإسلامية، "لا نريد لهم أن يسجنوا لأنهم سيتخرجون. من الأفضل أن يقتلوا".²⁰⁰ محام يعمل في الموصل يدعى أنه شهد حالات عرض فيها قضاة تعذير إفادات الشهود مقابل رشى.²⁰¹ ثلاثة محامين أجريت معهم مقابلات في سياق إعداد هذا التقرير عبروا عن مخاوفهم من أن معظم القادة الكبار لتنظيم الدولة الإسلامية لا يطالهم المسائلة – إما بالهرب إلى سوريا أو عن طريق دفع الرشى، على سبيل المثال للخروج من الاعتقال.²⁰² لقد ذكر التصور بأن مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية يمكنهم بسهولة دفع الرشى كي لا يطالهم العدالة من قبل قوات الأمن والميليشيات العراقية كمبرر لقتل السجناء خارج الإطار القضائي.²⁰³

كما سيترتب على العراق أن يحقق تقدماً نحو تصحيح العيوب الإجرائية، أي: الحد من عشوائية الاعتقالات من خلال تحسين عملية الاحتفاظ بقوائم المطلوبين؛ والحد من مشاركة الجيش في تحقيقات ما قبل المحاكمة؛ وإنهاء أو على الأقل تقليل الاعتماد على إفادات المخبرين السوريين؛ وتوفير محامي دفاع عامين أكفاء للأشخاص المتهمين بالارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية، وحماية جميع المحامين الذين يدافعون عن الأشخاص المتهمين بالارتباط بالتنظيم. علاوة على ذلك، ينبغي على الحكومة العراقية النظر في إرسال قضاة من بغداد لم يتأثروا شخصياً بتنظيم الدولة الإسلامية إلى مناطق أخرى في العراق لرؤوس المحاكمات المرتبطة بتنظيم من أجل ضمان عدم تدخل التحامـلاتـ الشـخـصـيـةـ فـيـ إـحـقـاقـ الـعـدـالـةـ.

المساءلة للجميع: من المهم الاعتراف بأن تنظيم الدولة الإسلامية لم يكن المركب الوحيد للجرائم والانتهاكات حقوق الإنسان خلال الصراع الأخير. قوات الأمن العراقية والميليشيات المرتبطة بالدولة (خصوصاً قوات الحشد الشعبي) ارتكبت جرائم أيضاً بما فيها التعذيب، وعمليات القتل خارج الإطار القضائي، والمصادرة غير القانونية للممتلكات. إن تطبيق اجراءات المساءلة والتعويض بشكل يركز حصرياً على تنظيم الدولة الإسلامية يخاطر بتهميش المسلمين السنة الذين يشعرون أنهم يُستهدفون حصرياً بالعقاب.

لقد انخرطت بعض قوات الأمن العراقي - خصوصاً قوات الحشد الشعبي - في عمليات قتل انتقامية وتعذيب للمدنيين السنة من المناطق التي تمت استعادتها من تنظيم الدولة الإسلامية إضافة إلى النهب ومنع النازحين السنة من العودة إلى بيوتهم.²⁰⁴ رغم أن مكتب رئيس الوزراء شكل لجنة للتحقيق في الانتهاكات المزعومة التي ارتكبها قوات الأمن خلال وبعد معركة استعادة الموصل،²⁰⁵ وأن بعض العناصر المتورطين تم اعتقالهم وبواجهون المحاكمة، فإن السلطات العراقية تعرضت لانتقاد لغض نظرها عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة تحت غطاء مكافحة الإرهاب.²⁰⁶

ينبغي على السلطات العراقية اتخاذ خطوات لضمان التزام جميع قوات الأمن بقوانين الحرب كما ينبغي إجراء تحقيقات شاملة ومساءلة أولئك الذين ينتهكونها. ينبغي على السلطات العراقية أيضاً النظر في تقديم تدريب إضافي يهدف إلى منع حدوث الانتهاكات في المستقبل. لقد أجرت منظمة نداء جنيف غير الحكومية ورشة عمل تدريبية لإذكي كتائب الحشد الشعبي ركزت فيها على حق النازحين بالعودة إلى بيوتهم دون تدخل من الأطراف المسلحة.²⁰⁷ وينبغي على السلطات العراقية النظر في تكرار ورشات العمل هذه وتوسيعها لتيسير العودة السلمية لعدة آلاف من المدنيين الذين ما زلوا نازحين وإعادة إدماجهم.

الطلع إلى أبعد من ثنائية الضحية - المركب الزائف: ثمة فجوة أخرى في المقاربة الحالية للحكومة العراقية حيال المساءلة تتمثل في اعتمادها على الثنائية الزائفه بين الضحايا والمرتكبين. طبقاً لأن هاغوود، "من منظور الحكومة، فإن الناس إما برئتين تماماً أو مذهبين تماماً. يرون هذه التصنيفات بالأبيض والأسود، دون أن يدركون أن العديد من الأشخاص موجودين في منطقة رمادية".²⁰⁸ كما توضح تجارب زوجات وأطفال أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية، فإن الشخص نفسه يمكن أن يكون ضحية ومرتكباً أو في تنقل دائم بين هاتين الهويتين وبالتالي يصعب تصنيفه في أي منها. أستاذ القانون خالد عبيد قال: "الأطفال الذين جنوا وغسلت أدمعتهم من قبل تنظيم الدولة الإسلامية ينبغي أن ينظر إليهم كضحايا وليس ك مجرمين، بصرف النظر مما إذا كانوا قد حملوا أسلحة أو لا، لأنهم لم يكونوا يعون ما يفعلون".²⁰⁹ ينبغي على السلطات العراقية أن تحاول التطلع إلى ما وراء الثنائيات التبسيطية والاعتراض بأن السيطرة القسرية لتنظيم الدولة الإسلامية على الأرض ومعاملته القاسية لمعارضيه أفضت إلى تعاون شبه شامل معه. العديد من الناس الذين يبدون "متعاونين" كانوا يتصرفون تحت ظروف تحت الإكراه المفرط وربما عانوا من العنف أو من جرائم أخرى على أيدي التنظيم.

ترتيب المحاكمات على أساس الأولوية: لا يبدو أن الحكومة العراقية تبذل أي جهد لوضع أولويات لمحاكمة الجرائم الأكثر خطورة قبل الجرائم الأقل خطورة. إن عدد الأشخاص المعتقلين حالياً لصلتهم بتنظيم الدولة الإسلامية - أكثر من 19,000²¹⁰ - تجاوز قدرة النظام القضائي العراقي على إجراء التحقيقات والمحاكمات في الوقت المناسب. طبقاً لأحلام اللامي، نقيبة المحامين العراقيين، فإن "العملية ستستغرق سنوات وهي أصلاً تفرض ضغوطاً كبيرة على النظام القضائي والسجون".²¹¹ طبقاً لأستاذ القانون خالد عبيد، فإن قضاة التحقيق - المسؤولين عن تحقيقات ما قبل المحاكمة وعن تقضي الحقائق - يراجعون في كثير من الأحيان نحو 40 قضية يومياً.²¹² يمكن تقليص العبء على القضاء العراقي بإعطاء الأولوية للجرائم أكثر خطورة ومحاولة التمييز بين أولئك الذين ساعدو التنظيم طوعاً وأولئك الذين تعاونوا معه ببساطة تحت ظروف الإكراه والإجبار الشديدين. إضافة إلى المحافظة على الموارد المحدودة للنظام القضائي، فإن تبني استراتيجية لترتيب أولويات المحاكمة سيقلص احتمال إدانة أشخاص برئتين بينما ينجو المذنبون فعلياً من العدالة، طبقاً لقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة حول تعزيز الحقيقة، والعدالة، والتعويض وضمان عدم تكرار ما حدث.²¹³

الإصلاحات التشريعية والإجرائية: إضافة لإعطاء الأولوية للجرائم الأكثر خطورة على الجنه الأقل أهمية، ينبغي على الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان دراسة إجراء إصلاحات تشريعية لتقليل نطاق الواسع حالياً

للمحاكمات المتعلقة بمكافحة الإرهاب والسماح بمنح العفو بشكل انتقائي لأفراد تنظيم الدولة الإسلامية ذوي المستويات المتدنية الذين لم يرتكبوا أية جرائم خطيرة أثناء ارتباطهم بالتنظيم. تجري في العراق حالياً مراجعة لقانون مكافحة الإرهاب لعام 2005 – أجريت مراجعة لمسودة من قبل مركز الأمم المتحدة الخاص بالمخدرات والجريمة في تشرين الأول/أكتوبر 2016²¹⁴ – ما يشكل فرصة لتصحيح بعض التغيرات التي تمت الإشارة إليها في هذا التقرير. على المشرعين العراقيين النظر بمراجعة القانون بحيث تتطلب الملاحقة القضائية لشخص ما ارتكابه فعلاً جرمياً إضافة إلى عضويته في مجموعة إرهابية.

كما ينبغي إعادة تعديل قانون العفو العراقي ليسمح بالعفو عن أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية في المستويات المتدنية الذين لم يرتكبوا أية جريمة خطيرة خلال ارتباطهم بالتنظيم – كما كانت النسخ السابقة من القانون قد سمحت – وفي الوقت نفسه سد الثغرات التي سمحت بإطلاق سراح مجرمين وارهابيين خطيرين. وينبغي على حكومة إقليم كردستان، التي ليس لديها أي قانون عفو، أن تنظر في تبني قانون كهذا طبقاً لهذه الأسس.

ومن الناحية الإجرائية، ينبغي على السلطات العراقية وسلطات حكومة إقليم كردستان توضيح ونشر قواعد توجيهية مفصلة حول دراسة خلفيات الأشخاص المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية واعتقالهم والحكم عليهم. ومن الضروري تحقيق درجة أكبر من الشفافية حول أنماط السلوك التي تستحق إجراءات عقابية لضمان اتباع مقاربة مبدئية ومتسقة حيال المسائلة. على الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان أن تستكشف أيضاً وسائل تحسين التنسيق والتواصل فيما بينهما حول المسائل الأمنية والقانونية المتعلقة بالتنظيم بما في ذلك الاحتفاظ بقوائم للمطلوبين، التي تعاني حالياً بسبب وجود معلومات غير متسقة وغير محدثة.

تيسير حوار وطني شامل: أخيراً، فإن إجراءات العدالة الجنائية وحدها لا يمكن أن توفر معالجة مناسبة وكافية للأضرار الجسدية، والاقتصادية والنفسية التي تسبب بها الصراع مع تنظيم الدولة الإسلامية. في الحالات التي لا يبدو فيها أن الأعضاء ذوي الرتب المتدنية في التنظيم – على سبيل المثال، الموظفين المدنيين غير المسلمين مثل المستخدمين والطهاة – يشكلون تهديداً للمجتمع، قد تكون بدائل الملاحقة القضائية، مثل التوجيه والإرشاد، أمراً مناسباً. لقد أحجم بعض المسؤولين العراقيين عن التأمل في دروس العدالة الانتقالية في سياقات تاريخية وإقليمية أخرى لأنهم يعتبرون التحديات الراهنة التي يواجهها العراق فريدة وذات سياق محدد خاص بها.²¹⁵ على حد تعبير رئيس لجنة المصالحة الوطنية: "لقد اطلعنا على تجارب بلدان أخرى، لكننا نعتقد أن كل بلد فريد. لم أر نموذجاً في أي مكان آخر من العالم يمكن تطبيقه في العراق بسبب خصوصية وتعقيد المجتمع والتاريخ العراقيين".

إلا أن بيئات ما بعد الصراع والبيئات الانتقالية الأخرى أظهرت بعض التحديات المشابهة لتلك التي يواجهها العراق، وقد تتطوّر على دروس يمكن نقلها. على نحو خاص، فإن الحوارات الوطنية أثبتت فائدتها في بناء السلام والمصالحة بعد الصراعات، بما في ذلك في بعض البلدان التي مرت بمراحل انتقالية بعد الربيع العربي.²¹⁶ توفر الحوارات مساحة لنقاشات تتجاوز صناع القرار النخبوين الذين قد يكونون بعيدين عن احتياجات وتطورات المواطنين.²¹⁷ إذا تم تعديل مثل هذه المقاربة لتناسب الواقع المحلي، فإن حواراً وطنياً شاملًا في العراق يمكن أن يسمح لجميع مجموعات المصالح للتعبير عن مظلومها في الماضي وعن تطلعاتها للمستقبل. تشير الأدلة المقدمة في هذا التقرير إلى أن العديد من العراقيين منفتحين على مقاربات أكثر تصالحية وصفحاً حال المساءلة من النموذج المفرط في العقاب الذي يتم تطبيقه حالياً من قبل الحكومة العراقية. من شأن حوار وطني أن يساعد في إشراك الرأي العام في عملية صنع السياسات بطريقة تكون مفيدة لبناء السلام ومنع ظهور حالات تمرد مسلح في المستقبل. من شأن حوار مصمم جيداً أن يشمل جميع المجموعات الاجتماعية، والدينية، والإثنية، والقبيلية، والمناطقية. كما تمت الإشارة إليه في هذا التقرير، فإن القبائل برزت أصلاً بوصفها وسيطاً قوياً في التوصل إلى اتفاقات تحكم عودة وإعادة اندماج الأشخاص المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية. إلا أن غياب النساء عن الحوارات أمر إشكالي ويقيّد سماتي التمثيل والشمولية لأي اتفاقات تترجم عنها. بالنظر إلى تنوع المجتمع العراقي، من المهم لأي حوار وطني أن يفسح المجال لكل مجموعات المصالح للتعبير عن أنفسها.

- Andrew March and Mara Revkin, "Caliphate of Law," *Foreign Affairs*, 15 April 2015. Available from ¹ <https://www.foreignaffairs.com/articles/syria/2015-04-15/caliphate-law>.
- Cole Bunzel, "From Paper State to Caliphate: The Ideology of the Islamic State," *Brookings Institution*, 9 March 2015. Available ² from <https://www.brookings.edu/research/from-paper-state-to-caliphate-the-ideology-of-the-islamic-state/>.
- Eric Robinson et al., "When the Islamic State Comes to Town: The Economic Impact of Islamic State Governance in Iraq and ³ Syria," RAND, September 2017. Available from https://www.rand.org/content/dam/rand/pubs/research_reports/RR1900/RR1970/RAND_RR1970.pdf, 192-195.
- Qassim Abdul-Zahra and Susannah George, "Iraq holding more than 19,000 because of IS, militant ties," *Associated Press*, 21 ⁴ March 2018. Available from <https://www.apnews.com/aeece6571de54f5dba3543d91deed381>.
- Susannah George and Qassim Abdul Zahra, "Iraq PM: Half of IS families detained near Mosul are Turkish." *Associated Press*. 16 ⁵ September 2017. Available from <https://apnews.com/e15b0221b00b419fbba4f1f3a15d9d3f>.
- Margaret Coker and Falih Hassan, "A 10-Minute Trial, a Death Sentence: Iraqi Justice for ISIS Suspects." *New York Times*. 17 ⁶ April 2018. Available from <https://www.nytimes.com/2018/04/17/world/middleeast/iraq-isis-trials.html>.
- ⁷ حكومة إقليم كردستان هي حكومة الإقليم ذو الأغلبية الكردية في شمال العراق.
- Fazel Hawramy, "Stream of floating bodies near Mosul raises fears of reprisals by Iraqi militias," *The Guardian*. 15 July 2017. ⁸ Available from <https://www.theguardian.com/world/2017/jul/15/stream-of-floating-bodies-near-mosul-raises-fears-of-reprisals-by-iraqi-militias>.
- ⁹ تمت المعاقة على هذا البحث من قبل لجنة العناصر البشرية في مجلس المراجعة المؤسساتية في جامعة بيل (بروتوكول رقم 2000021840).
- Kristen Kao and Mara Revkin, "Reintegrating Rebel Collaborators: Experimental Evidence from Mosul, Iraq," Working Paper for ¹⁰ the Program on Governance and Local Development (forthcoming 2018).
- Joost Hiltermann, "Iraq: The Battle to Come," *The New York Review of Books*, 1 July 2017. Available from ¹¹ <http://www.nybooks.com/daily/2017/07/01/iraq-the-battle-to-come/>.
- Dexter Filkins, "The Fight of Their Lives," *New Yorker*, 29 September 2014. Available from ¹² <https://www.newyorker.com/magazine/2014/09/29/fight-lives>.
- ¹³ Human Rights Watch, *KRG: Children Allege Torture by Security Forces* (Jan. 29, 2017), <https://www.hrw.org/news/2017/01/29/krg-children-allege-torture-security-forces> في مخيم للنازحين بعد أن اتهمه جيرانه السابقين الذين كانوا قد هربوا إلى نفس المخيم بعضوية تنظيم الدولة الإسلامية ... كان بين عائلتها والجيران نزاع قديم في السنوات التي سبقت سيطرة التنظيم على منطقتهم في العام 2014، وتعتقد أنهما وشوا بابنها انتقاماً من العائلة".
- ¹⁴ مقابلة مع أحد موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أربيل، العراق (11 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Martin Chulov, "Iran sends troops into Iraq to aid fight against Isis militants," *The Guardian*, 14 June 2014. Available from ¹⁵ <https://www.theguardian.com/world/2014/jun/14/iran-iraq-isis-fight-militants-nouri-maliki>.
- Craig Whitlock and Greg Jaffe, "U.S. sending weapons directly to Kurdish forces, officials say," *Washington Post*, 11 August ¹⁶ 2014. Available from https://www.washingtonpost.com/world/national-security/us-sending-weapons-directly-to-kurdish-forces-officials-say/2014/08/11/7055b98c-2165-11e4-8593-da634b334390_story.html?utm_term=.dfd82b951323.
- Alissa Rubin, Tim Arango, and Helene Cooper, "U.S. Jets and Drones Attack Militants in Iraq, Hoping to Stop Advance," *New ¹⁷ York Times*, 8 August 2014. Available from <https://www.nytimes.com/2014/08/09/world/middleeast/iraq.html>.
- Helene Cooper, Mark Landler, and Alissa Rubin, "Obama Allows Limited Airstrikes on ISIS," *New York Times*, 7 August 2014. ¹⁸ Available from <https://www.nytimes.com/2014/08/08/world/middleeast/obama-weighs-military-strikes-to-aid-trapped-iraqis-officials-say.html>.
- Renad Mansour and Faleh Jabar, "The Popular Mobilization Forces and Iraq's Future," Carnegie Endowment for International ¹⁹ Peace, 28 April 2017. Available from <http://carnegie-mec.org/2017/04/28/popular-mobilization-forces-and-iraq-s-future-pub-68810>.
- Farah Najjar, "Iraq's second army: Who are they, what do they want?" *Al Jazeera*, 31 October 2017. Available from ²⁰ <https://www.aljazeera.com/news/2017/10/iraq-army-171031063012795.html>.
- Renad Mansour and Faleh Jabar, "The Popular Mobilization Forces and Iraq's Future," Carnegie Endowment for International ²¹ Peace, 28 April 2017. Available from <http://carnegie-mec.org/2017/04/28/popular-mobilization-forces-and-iraq-s-future-pub-68810>.
- Peter Beaumont, "How effective is Isis compared with the Iraqi army and Kurdish peshmerga?" *The Guardian*, 12 June 2014. ²² Available from <https://www.theguardian.com/world/2014/jun/12/how-battle-ready-isis-iraqi-army-peshmerga>.
- Sam Jones, "Iraq crisis: Sophisticated tactics key to Isis strength," *Financial Times*, 26 June 2014. Available from ²³ <https://www.ft.com/content/6436f754-fd18-11e3-bc93-00144feab7de>.
- Reuters, "Iraqi parliament passes contested law on Shi'ite paramilitaries," 26 November 2016. Available from ²⁴ <https://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-iraq-military/iraqi-parliament-passes-contested-law-on-shiite-paramilitaries-idUSKBN13L0IE>.
- Renad Mansour and Faleh Jabar, "The Popular Mobilization Forces and Iraq's Future," Carnegie Endowment for International ²⁵ Peace, 28 April 2017. Available from <http://carnegie-mec.org/2017/04/28/popular-mobilization-forces-and-iraq-s-future-pub-68810>.
- Margaret Coker and Falih Hassan, "Iraq Prime Minister Declares Victory Over ISIS," 9 December 2017. Available from ²⁶ <https://www.nytimes.com/2017/12/09/world/middleeast/iraq-isis-haider-al-abadi.html>.
- Mara Revkin, "Pre-Analysis Plan: To Stay or to Leave? Explaining Migration Decisions in Islamic State-Controlled Mosul." ²⁷ Evidence in Governance and Politics, 28 February 2018. Available from <http://egap.org/registration/3200>.

- Social Inquiry, "We Don't Want Them Back," October 2017, p. 3. Available from ²⁸ [.https://socialinquiryfiles.files.wordpress.com/2017/11/si-policy-brief-we-dont-want-them-back.pdf](https://socialinquiryfiles.files.wordpress.com/2017/11/si-policy-brief-we-dont-want-them-back.pdf).
- Osama Gharizi and Haidar al-Ibrahim, "Baghdad Must Seize the Chance to Work with Iraq's Tribes," *War on the Rocks*, 17 ²⁹ January 2018. Available from <https://warontherocks.com/2018/01/baghdad-must-seize-chance-work-iraqs-tribes/>.
- Independent International Commission of Inquiry on Syria. "They Came To Destroy: ISIS Crimes Against the Yazidis," 16 June ³⁰ 2016. Available from http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A_HRC_32_CRP.2_en.pdf.
- Dave van Zoonen and Khogir Wirya, "The Eyzidis: Perceptions of Reconciliation and Conflict," Middle East Research Institute, ³¹ October 2017. Available from http://www.meri-k.org/meri_posts/the-eyzidis-perceptions-of-reconciliation-and-conflict/, 13.
- مقابلة مع ديف فان زونن في أربيل، العراق (9 كانون الأول/ديسمبر 2017).³²
- Fazel Hawramy, "Stream of floating bodies near Mosul raises fears of reprisals by Iraqi militias," *The Guardian* (Jul. 15, 2017), ³³ <https://www.theguardian.com/world/2017/jul/15/stream-of-floating-bodies-near-mosul-raises-fears-of-reprisals-by-iraqi-militias>.
- Isabel Cotes, "Iraqi Yazidis take revenge as Islamic State atrocities unearthed," *Reuters*, (Feb. 10, 2015), ³⁴ <http://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-iraq-yazidis/iraqi-yazidis-take-revenge-as-islamic-state-atrocities-unearthed-idUSKBN0LE1YQ20150210>.
- مقابلة مع أحلام اللامي، رئيسة نقابة المحامين في بغداد، العراق (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).³⁵
- مقابلة مع ليث (52، مدير مدرسة من الموصل) في الموصل، العراق (15 نيسان/أبريل 2017).³⁶
- Ghaith Abdul-Ahad, "How the people of Mosul subverted Isis 'apartheid': Part two – the fall," *The Guardian*. 30 January 2018. ³⁷ Available from <https://www.theguardian.com/cities/2018/jan/30/mosul-isis-apartheid>.
- Social Inquiry, "We Don't Want Them Back," October 2017, p. 3. Available from ³⁸ <https://socialinquiryfiles.files.wordpress.com/2017/11/si-policy-brief-we-dont-want-them-back.pdf>, 1.
- International Organization for Migration, "Number of Returns Exceeds Number of Displaced Iraqis: UN Migration Agency," 12 ³⁹ January 2018. Available from <https://www.iom.int/news/number-returns-exceeds-number-displaced-iraqis-un-migration-agency>.
- مقابلة مع خالد (38، محاسب) في شرق الموصل (14 نيسان 2017).⁴⁰
- Judit Neurink, "Islamic State sleeper cells spread fear in Iraq's Hawija," Deutsche Welle, 28 January 2018. Available from ⁴¹ <http://www.dw.com/en/islamic-state-sleeper-cells-spread-fear-in-iraqs-hawija/a-42313767>.
- مقابلة مع حيدر الإبراهيم مع المدير التنفيذي لـ "سند" (5 كانون الأول/ديسمبر 2017).⁴²
- Nabih Bulos, "In Iraq, Punishing Family Ties to Islamic State and Compensating Victims of the Violence", *Los Angeles Times*, 9 ⁴³ October 2016. Available from <http://beta.latimes.com/world/middleeast/la-fg-iraq-qayyarah-snap-story.html>.
- Interview with Laila (40, widow of an IS combatant from a village near Hawija) in the Hajj Ali IDP camp in Nineva, Iraq, 14 ⁴⁴ December 2017.
- UNHCR, "Tribal Conflict Resolution in Iraq," 15 January 2018. Available from <http://www.refworld.org/pdfid/5a66f84f4.pdf>.⁴⁵
- .The term "ISIS families" has become common in referring to individuals who are believed to be related to IS members.⁴⁶
- مقابلة مع أحد مسؤولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أربيل، العراق (11 كانون الأول، 2017).⁴⁷
- Rudaw, "Anbar tribes seek ways to prevent an ISIS come back," 23 July 2016. Available from ⁴⁸ <http://www.rudaw.net/english/middleeast/iraq/23072016>.
- UNHCR, "Tribal Conflict Resolution in Iraq," 15 January 2018. Available from <http://www.refworld.org/pdfid/5a66f84f4.pdf>.⁴⁹
- هشام الهاشمي، "عشائر البيوطمة الجبورية في صلاح الدين انتما لداعش وترفض عودتهم إلى منازلهم," توبيخ، 12 كانون الثاني/يناير ⁵⁰ 2018، متوافر على <https://twitter.com/hushamalhashimi/status/951763690784743424>.⁵¹
- International Organization for Migration, "Obstacles to Return in Retaken Areas of Iraq," 1 June 2017. Available from ⁵¹ <http://iraqdtm.iom.int/specialreports/obstaclestoreturn06211701.pdf>.
- Haley Bobseine, "Mosul and Tel Afar Context Analysis," *Rise Foundation*, December 2017. Available from 12/Rise-Mosul-and-Tel-Afar-Context-Analysis-Rise-December-2017.pdf, 28.⁵²
- UNHCR, "Tribal Conflict Resolution in Iraq," 15 January 2018. Available from <http://www.refworld.org/pdfid/5a66f84f4.pdf>.⁵³
- The Baghdad Post, "IMIS prevent IDPs return to their homes in Mosul ahead elections," 3 January 2018. Available from ⁵⁴ <http://www.thebaghdadpost.com/en/story/21858/IMIS-prevent-IDPs-return-to-their-homes-in-Mosul-ahead-elections>.
- وكالة أنباء المدى، "مجلس صلاح الدين يقرر ترحيل عوائل داعش"، 30 آب/أغسطس، 2016. متوافر من <http://goo.gl/Uw8rAJ>.⁵⁵
- Human Rights Watch, "Iraq: Displacement, Detention of Suspected 'ISIS Families,'" 5 March 2017. Available from ⁵⁶ <https://www.hrw.org/news/2017/03/05/iraq-displacement-detention-suspected-isis-families>.
- Al Arabiya, "Abadi: We will not issue amnesty for the 'murderous terrorists,'" 12 July 2017. Available from ⁵⁷ <https://english.alarabiya.net/en/News/middle-east/2017/07/12/Abadi-We-will-not-issue-amnesty-for-the-murderous-terrorists-.html>.
- مقابلة مع عبد العزيز الجريا، مدير جمعية التحرير للتنمية في أربيل، العراق (10 كانون الأول/ديسمبر 2017).⁵⁸
- Mara Revkin, "To Stay or to Leave? Displacement Decisions in Islamic State-Controlled Mosul," Working Paper.⁵⁹
- Mara Revkin, "When Terrorists Govern: Protecting Civilians in Conflicts with State-Building Armed Groups," *Harvard National Security Journal*, Vol. 9 (January 2018), p. 117.⁶⁰
- لمراجعة نتائج تحليل الانحدار متعدد المتغيرات، يرجى الاتصال بكريستين كاو (kristenkao@gmail.com) ومارا ريفكين (mara.revkin@yale.edu) "Reintegrating Rebel Collaborators," Working Paper for the Program on Governance and Local Development (قيد النشر في 2018).⁶¹
- Jane Arraf, "As Iraq Tries To Deal With Remnants Of ISIS, Wives Of Fighters Sentenced To Life In Prison," National Public Radio. 30 April 2018. Available from <https://www.npr.org/2018/04/30/607190972/as-iraq-tries-to-deal-with-remnants-of-isis-wives-of-fighters-sentenced-to-life->.⁶²

- ⁶³ نص خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة تحرير الموصل، موقع الرئاسة العراقية، 11 تموز/يوليو 2017. متوافر على الموقع: <https://presidency.iq/Details.aspx?id=6678>.
- Haley Bobseine, "Mosul and Tel Afar Context Analysis," *Rise Foundation*, December 2017. Available from /12/Rise-Mosul-and-Tel-Afar-Context-Analysis-Rise-December-2017.pdf, 31.
- Rod Nordland, "ISIS Fighters, Having Pledged to Fight or Die, Surrender en Masse," *New York Times*, 8 October 2017. Available from <https://www.nytimes.com/2017/10/08/world/middleeast/isis-iraq-surrender.html>.
- David Zucchino and Rod Nordland, "Iraq Claims Victory in ISIS' Last Urban Stronghold," *New York Times*, 5 October 2017. Available from <https://www.nytimes.com/2017/10/05/world/middleeast/iraq-hawija-isis.html>.
- Rod Nordland, "ISIS Fighters, Having Pledged to Fight or Die, Surrender en Masse," *New York Times*, 8 October 2017. Available from <https://www.nytimes.com/2017/10/08/world/middleeast/isis-iraq-surrender.html>.
- Human Rights Watch, "Iraq: Forces Drag, Mutilate Dead ISIS Fighters," Human Rights Watch, 15 November 2016, <https://www.hrw.org/news/2016/11/15/iraq-forces-drag-mutilate-dead-isis-fighters>.
- Liz Sly and Tamer El-Ghobashy. "U.S.-led airstrikes block ISIS fighters escaping under a Hezbollah-brokered deal," *Washington Post*. 30 August 2017. Available from https://www.washingtonpost.com/world/middle_east/us-led-airstrikes-block-isis-fighters-escaping-under-a-hezbollah-negotiated-deal/2017/08/30/a9b40ea4-8d8c-11e7-9c53-6a169beb0953_story.html?utm_term=.2f0f5867223a.
- John Davidson and Tom Perry, "U.S.-backed SDF to let Syrian Islamic State fighters leave Raqqa," *Reuters*, 14 October 2017, <https://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-syria-raqqa/u-s-backed-sdf-to-let-syrian-islamic-state-fighters-leave-raqqa-idUSKBN1CJ04R?il=0>.
- Qassim Abdul-Zahra and Susannah George, "Iraq holding more than 19,000 because of IS, militant ties," *Associated Press*, 21 March 2018. Available from <https://www.apnews.com/aeece6571de54f5dba3543d91deed381>.
- Nalia Media Corporation, "Kurds Say 4,000 ISIS Militants Held Including Foreigners," 6 February 2018, <http://www.nrtv.com/en/Details.aspx?Jimare=18627>.
- Id. (quoting Belkis Wille, the senior Iraq researcher for Human Rights Watch). See also Haley Bobseine, "Mosul and Tel Afar Context Analysis," *Rise Foundation*, December 2017. Available from /12/Rise-Mosul-and-Tel-Afar-Context-Analysis-Rise-December-2017.pdf, 27.
- Sardar Sattar, "Kurdistan Region's Counter-Terrorism Law Cannot be Extended: KRCC," *Bas News*, 19 July 2016. Available from <http://www.basnews.com/index.php/en/news/kurdistan/288084>.
- Belkis Wille, "Why Children Are Stuck in Prison in Erbil Without Trial," *Human Rights Watch*, 27 March 2017. Available from <https://www.hrw.org/news/2017/03/27/why-children-are-stuck-prison-erbil-without-trial>.
- Belkis Wille, "Why Children Are Stuck in Prison in Erbil Without Trial," *Human Rights Watch*, 27 March 2017. Available from <https://www.hrw.org/news/2017/03/27/why-children-are-stuck-prison-erbil-without-trial>.
- ⁷⁷ مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁷⁸ مقابلة مع قاض رفيع المستوى في أربيل، العراق (11 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁷⁹ "قانون مكافحة الإرهاب" (رقم 13، 2005). متوافر على الموقع http://www.vertic.org/media/National%20Legislation/Iraq/IQ_Anti-Terrorism_Law.pdf.
- ⁸⁰ انظر، على سبيل المثال، قرار مجلس الأمن رقم 1373 (2001) [حول التهديد للسلم والأمن الدوليين الذي تسببه الأعمال الإرهابية]، 28 أيلول/سبتمبر 2001، متوافر على الموقع: https://www.unodc.org/pdf/crime/terrorism/res_1373_english.pdf.
- ⁸¹ مقابلة مع هشام الهاشمي في بغداد، العراق (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Qassim Abdul-Zahra and Susannah George, "Iraq holding more than 19,000 because of IS, militant ties," *Associated Press*, 21 March 2018. Available from <https://www.apnews.com/aeece6571de54f5dba3543d91deed381>.
- BBC, "Iraq hangs 38 on terrorism charges," 14 December 2017. Available from <http://www.bbc.com/news/world-middle-east-42356155>.
- Human Rights Watch, "Iraq: Flawed Prosecution of ISIS Suspects Undermines Justice for Victims." 5 December 2017. Available from <https://www.hrw.org/news/2017/12/05/iraq-flawed-prosecution-isis-suspects>.
- ⁸⁵ Katrin Kuntz, *Iraq's Challenging Path to Reconciliation*, SPIEGEL ONLINE (May 2, 2017), <http://www.spiegel.de/international/world/mosul-judges-try-to-bring-islamic-state-criminals-to-justice-a-1144790.html>.
- ⁸⁶ مقابلة مع قاض عراقي في الموصل، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁸⁷ مقابلة مع قاض عراقي في بغداد، العراق (18 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁸⁸ المرجع السابق.
- Marta Bellingreri, "Ex-Islamic State fighters face justice in Mosul," *Al-Monitor* (May 31, 2017), <http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2017/05/mosul-hamdaniyah-terrorism-court-ninawa-isis.html>.
- ⁹⁰ مقابلة مع قاض رفيع المستوى في بغداد، العراق (18 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁹¹ مقابلة مع قاض عراقي في الموصل، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁹² مقابلة مع مدع عام عراقي في تكريت، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁹³ مكالمة هاتفية مع عبد الرزاق السعدي (1 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Charles Recknagel, "What Drives Sunni Anger In Iraq?" *Radio Free Europe*, 23 June 2014. Available from <https://www.rferl.org/a/iraq-sunni-anger-causes/25432218.html>.
- ⁹⁵ مكالمة هاتفية مع أن هاغود (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ⁹⁶ ملاحظة المؤلفة على محاكمة في تكريت، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).

- 97 القانون الدولي يحظر إعدام المساجين "المجانين". U.N. ECOSOC, Safeguards Guaranteeing Protection of the Rights of Those Facing the Death Penalty, para. 3, E.S.C. Res. 1984/50, U.N. Doc. E/1984/92, 1984. Available from <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/DeathPenalty.aspx>.
- 98 ملاحظة المؤافة على محكمة في تأكيد، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 99 مقابلة مع قاض عراقي في تأكيد، العراق (13 كانون الأول 2017).
- 100 مقابلة هاتمية مع هالان إبراهيم (24 كانون الثاني/يناير 2018).
- 101 مقابلة مع نفال الطائي، رئيس فرع نينوى لنقابة المحامين العراقيين (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 102 ولاحظ أيضاً أن الأعضاء الإناث في تنظيم الدولة الإسلامية يتلقن أحكاماً أكثر تساهلاً مما يتلقاه الرجال على جرائم متساوية لأن العراق مجتمع ذكوري أبوياً لا ينظر فيه إلى النساء على أنهن مسؤولات بشكل كامل عن أعمالهن. مقابلة مع هشام الهاشمي في بغداد، العراق (6 كانون الأول 2017).
- 103 مقابلة مع قاض عراقي رفيع المستوى في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 104 مقابلة مع لبني الوائلي من شبكة العيادات القانونية في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 105 مقابلة مع فضيلة (35)، زوجة مقاتل في تنظيم الدولة الإسلامية من شرقاط) في مخيم للنازحين في نينوى، العراق (14 كانون الأول 2017).
- 106 مقابلة مع كريستوفر هولت، نائب مدير برامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر في أربيل، العراق (12 كانون الأول 2017).
- 107 Belkis Wille, "Why Children Are Stuck in Prison in Erbil Without Trial," *Rudaw*, 27 March 2017, <http://www.rudaw.net/sorani/kurdistan/300320173>.
- 108 Mustafa Habib, "Iraq's New Amnesty Law So Full Of Loopholes, Terrorists Could Be Freed," *Niqash*, 5 October 2016. Available from <http://www.niqash.org/en/articles/politics/5371/>.
- 109 المرجع السابق.
- 110 Loaa Adel, "Tribal leader: Officials in Anbar accept bribe to release ISIS prisoners," *Iraqi News*, 2 October 2016. Available from <https://www.iraqnews.com/iraq-war/tribal-leader-officials-anbar-accept-bribe-release-isis-prisoners/>.
- 111 المسلة، "نص التعديل الأول لقانون العفو العام" (21 كانون الثاني/يناير 2018). متوافر على الموقع: goo.gl/KxApYr.
- 112 طارق حرب، "تعديلات قانون العفو"، "الزمان" 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. متوافر على الموقع: <https://www.azzaman.com/?p=221509>.
- 113 U.S. Department of State, "Iraq 2016 Human Rights Report," 29 March 2017, p. 12. Available from <https://www.state.gov/documents/organization/265710.pdf>.
- 114 Audie Cornish, "Iraqi Troops Vs. ISIS: A Campaign Of Revenge," interview with Belkis Wille, Human Rights Watch researcher for Iraq, *National Public Radio*, 2 August 2017. Available from <http://www.npr.org/2017/08/02/541197491/iraqi-troops-vs-isis-a-campaign-of-revenge>.
- 115 مقابلة مع قاض رفيع المستوى عضو لجنة العفو في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017)، وهو الذي قدم الإحصائيات. جدير بالذكر أن هذه الإحصائيات لا تتطابق مع المعلومات المقدمة له يومن رئيس واثن من قبل مكتب كبير القضاة، التي أشارت إلى أنه كان قد تم إطلاق سراح 9,958 معتقلأً بموجب قانون العفو بين آب/أغسطس 2016 وتشرين الأول/أكتوبر 2017. انظر Human Rights Watch, "Flawed Justice: Accountability for ISIS Crimes in Iraq," 5 December 2017. Available from https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iraq1217web.pdf, 5.
- 116 مقابلة من الحصول على توضيحات من القضاء العراقي حول التباين بين هذه الإحصائيات.
- 117 مقابلة مع قاض رفيع المستوى في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 118 مقابلات أجريت مع قاضيين رفيعي المستوى في بغداد، العراق (17 و 18 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 119 Qassim Abdul-Zahra and Susannah George, "Iraq holding more than 19,000 because of IS, militant ties," *Associated Press*, 21 March 2018. Available from <https://www.apnews.com/aeece6571de54f5dba3543d91deed381>.
- 120 مقابلة مع هشام الهاشمي في بغداد، العراق (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 121 Norwegian Refugee Council, "In Search of Safety" (July 2016), <https://www.rescue.org/sites/default/files/document/792/ircnrcinsearchofsafetyjuly2016.pdf>, p. 11.
- 122 Human Rights Watch, *KRG: Men, Boys Fleeing Fighting Arbitrarily Detained* (Oct. 26, 2016), <https://www.hrw.org/news/2016/10/27/krg-men-boys-fleeing-fighting-arbitrarily-detained>.
- 123 Mara Revkin, "Chapter 4: 'I am Nothing Without a Weapon': Understanding Child Recruitment and Use by Armed Groups in Syria and Iraq," United Nations University (2018). Available from https://collections.unu.edu/eserv/UNU:6409/Cradled_by_Conflict.pdf.
- 124 مراسلة بالبريد الإلكتروني مع عامل في الشأن الإنساني في بغداد، العراق (24 كانون الثاني/يناير 2018).
- 125 مقابلة مع عبد العزيز الجريا، مدير جمعية التحرير للتنمية في أربيل، العراق (10 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 126 مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول 2017).
- 127 مراسلة بالبريد الإلكتروني مع عامل في الشأن الإنساني في بغداد، العراق (24 كانون الثاني/يناير 2018).
- 128 مقابلة مع نفال الطائي، رئيس فرع نينوى لنقابة المحامين العراقيين (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- 129 Jane Arraf, "For Iraqi Families With ISIS Links, Agonizing Choices — And Consequences," *National Public Radio*, 18 December 2016. Available from <https://www.npr.org/sections/parallels/2016/12/18/505879926/for-iraqi-families-with-isis-links-agonizing-choices-and-consequences>.
- 130 مراسلة بالبريد الإلكتروني مع عامل في الشأن الإنساني في بغداد، العراق (24 كانون الثاني/يناير 2018).
- 131 المرجع السابق.
- 132 Human Rights Watch, "Flawed Justice: Accountability for ISIS Crimes in Iraq," 5 December 2017. Available from https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iraq1217web.pdf, 23.
- 133 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (19 كانون الأول/ديسمبر 1966)، صادق عليه العراق في 25 كانون الثاني/يناير 1971)، المادة (3)(14).
- 134 Human Rights Watch, "Iraq: Executions Surge but No Action on Reform," 25 April 2013. Available from <https://www.hrw.org/news/2013/04/25/iraq-executions-surge-no-action-reform>.

- UN Habitat, "City Profile of Mosul, Iraq," October 2016, p. 5. Available from ¹⁷² https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UN-Habitat_MosulCityProfile_V5.pdf.
- Human Rights Watch, "Iraq: ISIS Bombings Are Crimes Against Humanity," 15 January 2017. Available from ¹⁷³ <https://www.hrw.org/news/2017/01/15/iraq-isis-bombings-are-crimes-against-humanity>.
- ¹⁷⁴ المراجع السابق.
- Jane Arraf, "Iraqis Remain Displaced 1 Year After Fallujah's Liberation From ISIS," *NPR*, 8 August 2017. Available from ¹⁷⁵ <https://www.npr.org/2017/08/08/542286015/iraqis-remain-displaced-1-year-after-fallujahs-liberation-from-isis>.
- ¹⁷⁶ مقابلة مع قاض عراقي في الموصل، العراق (13 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Rudaw, "ISIS destroy deeds in Mosul sparking fears that minorities will lose ownership," 8 May 2016. Available from ¹⁷⁷ <http://www.rudaw.net/english/middleeast/iraq/050820161>.
- UN Habitat, "City Profile of Mosul, Iraq," October 2016, p. 5. Available from ¹⁷⁸ https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UN-Habitat_MosulCityProfile_V5.pdf.
- Islamic State, "Specimen 41U: Statement of ownership, real estate office, Wilayat al-Raqqa," 23 January 2016, archived by ¹⁷⁹ Aymen al-Tamimi. Available from <http://www.aymennjawad.org/2017/08/archive-of-islamic-state-administrative-documents-3>.
- ¹⁸⁰ مراسلة باليمن الإلكتروني مع احترافي يعمل في الشأن الإنساني في الموصل (قانون الثاني/يناير 2018).
- ¹⁸¹ المراجع السابق.
- ¹⁸² مقابلة مع كريستوفر هولت، نائب مدير البرنامج في اللجنة الدولية للصليب الأحمر في أربيل، العراق (12 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ¹⁸³ مقابلة مع لبني الوائلي (شبكة العيادات القانونية) في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ¹⁸⁴ صورة شهادة ميلاد أصدرها تنظيم الدولة الإسلامية في محافظة نينوى: <http://www.aymennjawad.org/jawad/pics/large/893.jpg> (archived by Aymenn al-Tamimi).
- ¹⁸⁵ صورة عن عقد زواج أصدره تنظيم الدولة الإسلامية في الموصل: <http://www.aymennjawad.org/jawad/pics/large/894.jpg> (archived by Aymenn al-Tamimi).
- Eva Huson, "Mobile magistrates are Iraq's new frontline fighters," IRIN News (Jul. 18, 2017), ¹⁸⁶ <https://www.irinnews.org/feature/2017/07/18/mobile-magistrates-are-iraq-s-new-frontline-fighters>.
- ¹⁸⁷ المراجع السابق.
- Dina Rizk Khoury, *Iraq in Wartime: Soldiering, Martyrdom, and Remembrance* (Cambridge: Cambridge University Press, ¹⁸⁸ 2013), p. 246.
- AFP, "Unravelling the story of a mass grave in Iraq," 20 December 2016. Available from ¹⁸⁹ <http://gulfnews.com/news/mena/iraq/unravelling-the-story-of-a-mass-grave-in-iraq-1.1949077>.
- Osama Gharizi and Haidar al-Ibrahimi, "Baghdad Must Seize the Chance to Work with Iraq's Tribes," *War on the Rocks*, 17 ¹⁹⁰ January 2018. Available from <https://warontherocks.com/2018/01/baghdad-must-seize-chance-work-iraqs-tribes/>.
- ¹⁹¹ مقابلة مع حيدر الإبراهيمي، المدير التنفيذي لـ "سند" (5 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ¹⁹² المراجع السابق.
- ¹⁹³ مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ¹⁹⁴ مقابلة مع نفال الطائي، رئيس فرع نقابة المحامين العراقيين في نينوى (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- ¹⁹⁵ المراجع السابق.
- ¹⁹⁶ مقابلة مع د. زياد سعيد في بغداد، العراق (16 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Michael O'Hanlon and Sara Allawi, "How to avoid an ISIS 2.0 in Iraq," *Brookings Institution*, 21 November 2017. Available from ¹⁹⁷ <https://www.brookings.edu/blog/markaz/2017/11/21/how-to-avoid-an-isis-2-0-in-iraq/>.
- ¹⁹⁸ مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Munqith Dagher, "Public Opinion Towards Terrorist Organizations in Iraq, Syria, Yemen, and Libya," Presentation for the ¹⁹⁹ Center for Strategic and International Studies, 4 March 2015, https://csis-prod.s3.amazonaws.com/s3fs-public/legacy_files/files/attachments/150304_Arab_Public_Opinion_presentation.pdf.
- Haley Bobseine, "Mosul and Tel Afar Context Analysis," *Rise Foundation*, December 2017. Available from ²⁰⁰ 12.Rise-Mosul-and-Tel-Afar-Context-Analysis-Rise-December-2017.pdf, 26.
- Haley Bobseine, "Mosul and Tel Afar Context Analysis," *Rise Foundation*, December 2017. Available from ²⁰¹ 12.Rise-Mosul-and-Tel-Afar-Context-Analysis-Rise-December-2017.pdf, 29.
- ²⁰² مقابلات مع أحلام اللامي، نقيبة المحامين العراقيين في بغداد، العراق (6 كانون الأول/ديسمبر 2017) و مع نفال الطائي، رئيس فرع النقابة في نينوى (6 كانون الأول/ديسمبر 2017)، ومع لبني الوائلي، شبكة العيادات القانونية في بغداد، العراق (17 كانون الأول/ديسمبر 2017).
- Patrick Cockburn, "More than just revenge: Why Isis fighters are being thrown off buildings in Mosul," *The Independent*, 17 ²⁰³ July 2017. Available from <https://www.independent.co.uk/news/world/middle-east/isis-mosul-iraq-fighters-killed-thrown-off-buildings-reasons-corruption-revenge-patrick-cockburn-a7845846.html>. See also Zaid al-Ali, "Post-ISIL Iraq: Breaking the cycle of violence," *Al Jazeera*, 21 July 2017. Available from <https://www.aljazeera.com/indepth/opinion/2017/07/post-isil-iraq-breaking-cycle-violence-170720115227375.html>.
- Ned Parker, "After Iraqi forces take Tikrit, a wave of looting and lynching," *Reuters*, 3 April 2015. Available from ²⁰⁴ <https://www.reuters.com/investigates/special-report/mideast-crisis-iraq-tikrit/>.
- ²⁰⁵ تصريح لسعد الحديثي، المتحدث باسم مكتب رئيس الوزراء، 17 آب/أغسطس 2017. متوافر على الموقع: <http://www.pmo.iq/press2017/08-17/20171.htm>.
- Human Rights Watch, "Flawed Justice: Accountability for ISIS Crimes in Iraq," December 2017, p. 68. Available from ²⁰⁶ https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iraq1217web.pdf.

-
- Geneva Call, “Iraq: ‘Displaced people have the right to return to their homes.’ A first training session with a tribal Sunni brigade of the Popular Mobilization Forces in Anbar,” 28 March 2018. Available from <https://genvacall.org/iraq-displaced-people-right-of-return-homes-first-training-session-tribal-sunni-brigade-popular-mobilization-forces-anbar/>.²⁰⁷
 مقابلة هاتفية مع آن هاغوود (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).²⁰⁸
- مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول/ديسمبر 2017).²⁰⁹
- Qassim Abdul-Zahra and Susannah George, “Iraq holding more than 19,000 because of IS, militant ties,” *Associated Press*, 21 March 2018. Available from <https://www.apnews.com/aece6571de54f5dba3543d91deed381>.²¹⁰
 مقابلة مع أحلام اللامي، نقيبة المحامين العراقيين في بغداد، العراق (6 كانون الأول/ديسمبر 2017).²¹¹
 مقابلة مع البروفيسور خالد عبيد في بغداد، العراق (7 كانون الأول/ديسمبر 2017).²¹²
- United Nations General Assembly, “Report of the Special Rapporteur on the promotion of truth, justice, reparation and guarantees of non-recurrence, Pablo de Greiff,” A/HRC/27/56, 27 August 2014, p. 8. Available from <http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15019&LangID=E>.²¹³
- United Nations Office on Drugs and Crime, “Final Review of the Iraqi Counter-Terrorism Draft Law.” Available from https://www.unodc.org/unodc/en/terrorism/latest-news/2016-issiii_ws-leg-iraq-vienna-oct.html.²¹⁴
 مقابلة مع محمد سلمان السعدي في بغداد، العراق (4 كانون الأول/ديسمبر 2017).²¹⁵
- Susan Stigant and Elizabeth Murray, “National Dialogues: A Tool for Conflict Transformation?” *U.S. Institute of Peace*, 23 October 2015. Available from <https://www.usip.org/publications/2015/10/national-dialogues-tool-conflict-transformation>.²¹⁶
Susan Stigant and Elizabeth Murray, “National Dialogues: A Tool for Conflict Transformation?” *U.S. Institute of Peace*, 23 October 2015. Available from <https://www.usip.org/publications/2015/10/national-dialogues-tool-conflict-transformation>.²¹⁷